المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
وكالة الجامعة لشؤون المعاهد العلمية
الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج



رؤية VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

عمدة الأحكام

(من كلام خير الأنام)

للإمام تقي الدين عبدالغني بن عبدالواحد بن علي المقدسي (ت: ٦٠٠هـ) – رحمه الله –

ومعه تهذيب لشرحه "تيسير العلام"، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام (ت: ١٤٢٣هـ) – رحمه الله –

مقرر الحديث
للسنة الثالثة الثانوية

طبعة ١٤٣٧هـ

يوزع مجاناً

ح جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٤هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.
الجماعيلي، عبدالغني بن عبدالواحد
عمدة الأحكام: من كلام خير الأنام ومعه شرحه تيسير العلام للشيخ عبدالله البسام - مقرر الحديث للسنة الثالثة الثانوية. / عبد الغني بن عبدالواحد الجماعيلي - الرياض ١٤٢٤هـ.
(٢٤١) ص: ٢١,٥ × ٢٧ سم.
ردمك: ٨-٤٧١-٠٤-٩٩٦٠
١- الحديث- شرح ٢- الحديث - أحكام أ- العنوان
ديوي: ٢٣٧,٣ ١٤٢٤/٦٩٠٧

رقم الإيداع: ١٤٢٤/٦٩٠٧
ردمك: ٨-٤٧١-٠٤-٩٩٦٠

للتواصل مع الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج
هاتف: ٠١١٢٥٨٢٢٢٢ ، فاكس: ٠١١٢٥٩٠٢٤٩
بريد إلكتروني (mnahj@imamu.edu.sa)
أو من خلال بوابة الجامعة الإلكترونية (www.imamu.edu.sa)

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: (نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ).

[الترمذي، ٢٦٥٧]

مقرر الفصل الدراسي الثاني

توزيع منهج الفصل الدراسي الثاني

الأسبـــوع	الموضوعـــــات	ملحوظات
الأول	كتاب الأطعمة، الأحاديث: ٣٧٣	واجب منزلي
الثاني	الأحاديث: ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨	
الثالث	الأحاديث: ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢	
الرابع	باب الصيد، الأحاديث: ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥	واجب منزلي
الخامس	الأحاديث: ٣٨٦، ٣٨٧	
السادس	مراجعة، باب الأضاحي.	
السابع	كتاب الأشربة، الأحاديث ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١	واجب منزلي
الثامن	كتاب اللباس، الأحاديث ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥	
التاسع	الأحاديث: ٣٩٦، ٣٩٧، كتاب الجهاد، الحديث: ٣٩٨	
العاشر	الأحاديث: ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤	واجب منزلي
الحادي عشر	الأحاديث: ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، مراجعة	
الثاني عشر	الأحاديث: ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢	
الثالث عشر	الأحاديث: ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧	
الرابع عشر	كتاب العتق، وباب بيع المدبر	
الخامس عشر	مراجعـــــة	

كتـــاب الأطعمـــة

الأطعمــة:

واحدها طعام، والأطعمة جمع قلة، لكن لما دخلت عليها الألف واللام أفاد العموم. والطعـــام ما يؤكل ويشرب، مما به قوام البدن من الطيبات والطاهرات.

وقد امتـــن الله تعالى بذلك في آيات من كتابه منها قوله تعالى: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ ﴾ (الأعراف: ١٥٧) وغيرها من الآيات.

فالطيبات ما كان مستطاباً نافعاً لآكله في دينه ودنياه وهذا يتناول جميع الأشياء: من مطـــاعم ومشارب؛ لأن الأصل فيها الحل فلا يحرم منها إلا ما حرم الله تعالى ورسوله ﷺ لأنها داخلـــة في عموم العادات المبنية على الحل، والمحرم منها معدود، مما يدل على بقاء المتروك مع أصـــله وهـــو العفو؛ لهذا فإن تحريم الشيء يرجع إما لذاته: كالميتة، وإما لطريقـــة كـــسبه وتحـــصيله: كالربـــا والرشوة، وهكذا.

الحديـــث الأول

(٣٧٣) عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رســـول الله ﷺ يقـــول: -وأهـــوى النعمان بأصبعيه إلى أذنيه- "**إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينـــهما مـــشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضـــه، ومـــن وقـــع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيـــه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**". (البخارى ٥٢، ومسلم١٥٩٩).

أ- ترجمة الراوي:

هو أبو عبد الله النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، وأمه عمـــرة بنـــت رواحة أخت عبد الله بن رواحة له ولأبيه صحبة، ولد عام اثنين من الهجرة على رأس أربعة عشر شهراً من مقدم رسول الله ﷺ المدينة، وهو أول مولود للأنصار بعد الهجرة، استعمله معاويـــة رضي الله عنه على الكوفة ثم نقله إلى إمرة حمص، وكان من أخطب الناس، كريماً جواداً شاعراً شجاعاً مـــات سنة ٦٤هـ، رضي الله عنه

ب- موضوع الحديث: بيان حكم الأشياء المشتبهات.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
مشتبهات	أي: ليست بواضحة الحل ولا الحرمة.
اتقى	أي: ستر نفسه وصان عرضه.
استبرأ لدينه وعرضه	أي: صان دينه عن الوقوع في المحذور، وتباعد عما يسيء لسمعته ونفسه عن كلام الناس فيه.

الكلمة	معناها
الراعي	هو من يحوط الماشية ويحفظها.
حول الحمى	أي: قرب الحمى وهو المحظور الذي يمنع منه ولا يقرب.
يوشك	أي: يسرع ويقرب.
يرتع	الرتع هو: الرعي في الخصب. وهو أكل الماشية وتبسطها في المرعى نهاراً.
محارمه	أي: فعل المنهي المحرم أو ترك المأمور الواجب.
مضغة	أي: القطعة من اللحم بقدر ما يمضغ في الفم، والمراد تصغير جرم القلب بالنسبة إلى باقي الجسد، فهو صغير الجرم؛ عظيم القدر.
صلحت	أي: سلمت واستقامت.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

يؤكد النعمان بن بشير ﵁ ما سمعه من النبي محمد ﷺ بإشارته إلى أذنيه؛ لعظم موقعه في الشريعة، فعليه مدار كثيرٍ من الأحكام وذلك أن النبي ﷺ أخبر فيه أن الحلال بين حكمه، واضح أمره لا يخفى حله. وأن الحرام بين حكمه واضح تحريمه؛ لما ورد فيهما من النصوص الواضحة القاطعة، وأن هناك قسماً ثالثاً مشتبه الحكم غير واضح الحل أو الحرمة، فالأولى ترك هذا المشتبه؛ حماية للدين والعرض.

وحذر من مواقعة الشبهات بضرب المثل بالحِمَى، ثم بين أهم الأمور وهو مراعاة القلب، فبصلاح القلب يصلح الجسد وبفساده يفسد.

فهذا حديث عظيم جليل وقاعدة من قواعد الإسلام وأصل من أصول الشريعة فهو من جوامع كلم النبي ﷺ.

هـ - من فوائد الحديث:

١- الحث على إتيان الحلال وعلى اجتناب الحرام والإمساك عن الشبهات.

٢- أن الحلال بين واضح لا يخفى حله: كالخبز والفواكه والعسل وغير ذلك من المطعومات والمشروبات والكلام والنظر والمضي وغير ذلك من التصرفات.

٣- أن الحرام بين لا يخفى تحريمه: كالخمر والخنزير والميتة، وكذلك الزنا والكـذب والغيبـة والنميمة والنظر إلى الأجنبية وأشباه ذلك.

٤- أن المشتبه لخفائه فلا يدرى أهو حلال أم حرام، ينبغي اجتنابه؛ لتحصل المحافظة على أمور الدين ومراعاة المروءة.

٥- أن المشتبهات لا يعرفها كثير من الناس، ولا يعلمون حكمها، وأمـا العلمـاء فيعرفـون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك.

٦- عظم قدر القلب وتعلق جميع العمال به، فبصلاحه يستلزم صلاح الظاهر وبفساده يحصل العكس.

٧- صلاح القلب هو نوره والفهم الذي ركبه الله تعالى فيه فلا يستقيم مع مقارفة المحرمـات والوقوع في الشبهات.

٨- الأخذ بالورع وهذا الحديث أصل كبير في الأخذ به وترك الشبهات.

٩- أن المباحات لا زهد فيها ولا ورع من حيث هي مباحات، وفيها الزهد والورع من حيث الإكثار منها، فإنه يوقع في الشبهات، وقد يوقع في المحرمات.

١٠- سد الذرائع.

١١- الحث البليغ على السعي في إصلاح القلب، وحمايته من الفساد وأن لطيب الكسب أثراً فيه كما في ضده.

١٢- أن العقوبة من جنس الجناية؛ لأنه كما انتهك محارم الله تعالى المانعة لما وراءها، فكـذلك ينتهك محارم جسده؛ بتجرده عن لباس التقوى الذي هو حمى له من آفات الدنيا وعذاب الآخرة.

١٣- ضرب الأمثال للمعاني الشرعية العملية.

١٤- التنبيه على عظمة الله تعالى واجتناب محارمه؛ لأن مصالحها عائدة علينا فإنه تعالى الغـني المطلق.

١٥- أن الأعمال القلبية أفضل من البدنية؛ فإنها لا تصلح إلا بها، وأنه لا يجوز الاقتصار على أحدهما دون الآخر فيما إذا كان العمل مقيداً بهما.

و- تنبيه:

يدخل في معنى هذا الحديث ما تحميه الدولة مثل: حماية الحياة الفطرية، وحماية البيئة، والمحافظة على الثروة الحيوانية والنباتية، والصيد من الاستغلال الخاطئ والإهدار للمياه الجوفية وغير ذلك من المرافق.

الأسـئلة

س١- عرف الأطعمة، وما الأصل فيها.

س٢- ما معنى المفردات التالية:

مشتبهات، استبرأ لدينه وعرضه، مضغة ؟

س٣- اذكر السبب في تخصيص القلب بالصلاح. وما المراد بالصلاح؟

س٤- ما موقف المسلم من المشتبه؟.

س٥- من انتهك محارم الله تعالى انتهك محارم جسده. وضح ذلك

س٦- ضع علامة (✓) أو (×) أمام العبارات التالية:

أ- الأعمال البدنية أفضل من الأعمال القلبية ( )

ب- أن المباحات لا زهد فيها ( )

ج- لا علاقة بين الأعمال البدنية والقلبية ( )

د- لطيب الكسب أثر في القلب كما في ضده ( )

س٧- تتعرض الأشجار والمياه والحيوانات البرية والبحرية إلى تصرفات خاطئة. عالج ذلك من خلال دراستك لهذا الحديث.

الحديث الثاني

(٣٧٤) عن أنس بن مالك ﷺ قال: **أنفجنا أرنباً بمر الظهران فسعى القوم فَلَغَبُوا، وأدركتها فأخذتها، فأتيت بها أبا طلحة، فذبحها وبعث إلى رسول الله ﷺ بوركها أو فخذها فقبله.** (البخاري ٢٥٧٢، ومسلم ١٩٥٣).

أ- التراجم:

١- أنس ﷺ سبقت ترجمته في الحديث (٣٣٦).

٢- أبو طلحة هو: زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري الخزرجي من بني النجار، زوج أم سليم والدة أنس بن مالك ﷺ، كان من فضلاء الصحابة، وأحد النقباء ليلة العقبة، ومن الرماة المذكورين، وكان ممن شهد بدراً، وقال النبي ﷺ: "**صوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة**" (مسند أحمد ٣/٢٦١) وفي الصحيحين لما نزلت: ﴿ لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ ... ﴾ (آل عمران ٩٢) قال أبو طلحة لرسول الله ﷺ: إن أحب أموالي إليَّ بيرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فقال النبي ﷺ: "**بخ، ذلك مال رابح...الحديث**" (البخاري ١٤٦١). توفي سنة ٥٠ أو ٥١ﻫ ﷺ.

ب - موضوع الحديث: بيان حكم أكل الأرنب.

ج - معاني المفردات:

الكلمة	معناها
أنفجنا أرنباً	أي: أثرناها.
بمر الظهران	موضع شمال مكة، على طريق المدينة، ويسمى الآن وادي فاطمة.
فَلَغَبُوا	أي: تعبوا: والمصدر اللغوب.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

يخبر أنس ﷺ بينما كانوا في بعض أسفارهم مع النبي ﷺ إذ أثاروا أرنباً وجدوها، فسعى القوم في طلبها، وكان أنس من أصغرهم سناً وأسرعهم جرياً، فأدركها ودفعها إلى زوج أمه أبي طلحة فذبحها وأصلحها وبعد شويها وهيئتها بعثوا بجزء منها إلى النبي ﷺ فقبله. وثبت عند البخاري أنه أكله.

هـ- من فوائد الحديث:

١- أن الأرنب من الصيد الحلال ومن الطيبات وعلى حلها أجمعت الأمة.

٢- قبول النبي ﷺ الهدية قليلة كانت أو كثيرة.

٣- مشروعية التهادي؛ لأنه من هدي النبي ﷺ لقوله: "تهادوا تحابوا". (البيهقي: ١١٧٢٦).

٤- جواز استثارة الصيد والعدو في طلبه على ألا يواظب على ذلك ولا يشغله عن المصالح الدينية وغيرها.

٥- أنه يملك الصيد بأخذه، ووضع اليد عليه.

٦- أن ولي الصبي يتصرف – فيما يملكه الصبي – بالمصلحة.

الأسـئلة

س١- ما اسم أبي طلحة؟

س٢- لأبي طلحة رضي الله عنه موقف في الإيثار، فما هو؟ وما الذي دفعه إلى ذلك؟

س٣- أين يقع مر الظهران؟

س٤- اذكر ثلاث فوائد من الحديث.

س٥- ما حكم أكل الأرنب؟

الحديث الثالث

(٣٧٥) عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: "**نحرنا على عهد رسول الله ﷺ فرساً فأكلناه، وفي رواية: ونحن في المدينة**". (البخاري ٥٥١٩، ومسلم ١٩٤٢).

أ- التراجم:

هي: أسماء بنت الصديق رضي الله عنهما شقيقة عبد الله، أمهما أم العزى قتيلة بنت عبد العزى اختلف في إسلام أمها وأكثر الروايات أنها ماتت مشركة. وهي زوج الزبير بن العوام رضي الله عنهما، وأخت عائشة لأبيها، وهي أسن من عائشة رضي الله عنها، أسلمت أسماء قديماً في مكة بعد سبعة عشر إنساناً، وهاجرت إلى المدينة وهي حامل بعبد الله فوضعته بقباء وكانت تسمى ذات النطاقين؛ لأنها زودت رسول الله ﷺ وأباها حين أرادا الغار، فلم تجد ما توكى به السفرة فقطعت نطاقها وربطتها به فسماها الرسول ﷺ بذلك ودعا لها، فقال: "**أبدلك الله بنطاقك هذا بنطاقين في الجنة**" (تهذيب الكمال: ٧٧٨). روي لها عن النبي ﷺ ٥٦ حديثاً بلغت ١٠٠ سنة لم يسقط لها سن و لم ينكر من عقلها شيء وهي آخر المهاجرات وفاة فقد توفيت سنة ٧٣هـ.

ب- موضوع الحديث:

بيان حكم أكل لحوم الخيل.

ج- المعنى الإجمالي للحديث:

تخبر أسماء رضي الله عنها أنهم ذبحوا فرساً في حياة النبي ﷺ فأكلوه، مما يشعر أنه اطلع على ذلك وأقرهم عليه، مع أنه لو لم يطلع على ذلك لكان إقرار الله تعالى لذلك كافياً بحله؛ حيث إن الوحي كان ينزل على النبي ﷺ فلو كان مما ينهى عنه لنهى عن القرآن، كما أنه لا يظن بآل أبي بكر رضي الله عنه أنهم يقدمون على فعل شيء في زمن النبي ﷺ إلا وعندهم العلم بجوازه؛ لشدة اختلاطهم

بالنبي ﷺ وعدم مفارقتهم له، فقول أسماء: نحرنا أو ذبحنا، النحر هو: الضرب بالحديدة في اللبة حتى يفري أوداجها وهو للإبل، والذبح هو: قطع الأوداج لغير الإبل من الحيوانات، ولعله حمل النحر على الذبح توسعاً ومجازاً.

د - من فوائد الحديث:

١- حل أكل لحوم الخيل؛ لأن الصحابي إذا قال: كنا نفعل كذا على عهد النبي ﷺ كان له حكم الرفع إلى النبي ﷺ.

٢- التذكية لبهيمة الأنعام تكون بالنحر والذبح.

٣- النحر في الإبل خاصة، والذبح لبقية بهيمة الأنعام وغيرها، ويجوز ذبح ما ينحر ونحر ما يذبح.

٤- قولها: ونحن بالمدينة: يرد على من قال إن حل لحوم الخيل نسخ بفرض الجهاد؛ بسبب الاحتياج إليها.

الأسئلة

س١- من المرأة التي تسمى بذات النطاقين؟ وكيف ذلك؟

س٢- ما الفرق بين الذبح والنحر؟

س٣- " كنا نفعل كذا على عهد النبي ﷺ ". في هذه العبارة مستند للمحدثين في إثبات الأحكام الشرعية فما هو؟

س٤- كيف ترد على من قال: إن أكل لحوم الخيل منسوخ.

الحديث الرابع والخامس والسادس

(٣٧٦) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: **أن النبي ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية، وأذن في لحوم الخيل**. ولمسلم وحده قال: **أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش، ونهى النبي ﷺ عن الحمار الأهلي**. (البخاري ٥٥٢٤، ومسلم ١٩٤١).

(٣٧٧) عن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ قال: **أصابتنا مجاعة ليالي خيبر، فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها، فلما غلت بها القدور: نادي منادي رسول الله ﷺ: أن أكفؤوا القدور، وربما قال: ولا تأكلوا من لحوم الحمر الأهلية شيئاً**". (البخاري ٣١٥٥، ومسلم ١٩٣٧).

(٣٧٨) عن أبي ثعلبة ﷺ قال: "**حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية**" (البخاري ٥٥٢٧، ومسلم ١٩٣٦).

أ- التراجم:

١- جابر بن عبد الله ﷺ سبقت ترجمته في الحديث (٣٤٦).

٢- عبد الله بن أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي رضي الله عنهما له ولأبيه صحبة، شهد عبد الله بيعة الرضوان، والحديبية وخيبر وما بعد ذلك من المشاهد وفي الصحيح: قال: غزوت مع النبي ﷺ ست غزوات وفي رواية سبع غزوات نأكل الجراد، ولما يزل بالمدينة حتى قبض رسول الله ﷺ ثم تحول إلى الكوفة وهو آخر الصحابة موتاً فيها سنة ٨٦ أو ٨٧هـ.

٣- أبو ثعلبة الخشني ﷺ غلبت عليه كنيته و لم يختلف في صحبته ولا في نسبته إلى خشينة وقد اختلف في اسمه واسم أبيه فقيل: اسمه جرهم وقيل: جرثوم بن ناشب، وقيل غير ذلك،

وكان ممن بايع تحت الشجرة بيعة الرضوان، وضرب له الرسول ﷺ يوم خيبر بسهم وأرسله إلى قومه فأسلموا. قبض ﷺ وهو ساجد سنة ٧٥هـ.

ب - **موضوع الأحاديث:** بيان حكم أكل لحوم الحمر الأهلية.

ج- **معاني المفردات:**

الكلمة	معناها
الحمر الأهلية	نسبة إلى الأهل؛ وهي المستأنسة مع الناس.
أذن	أي: أباح.
الخيل	سميت الخيل بذلك؛ لاختيالها في مشيتها، فهي تتلون في حركتها.
زمن خيبر	أي: وقت حصارها الذي استمر قرابة شهر وفتحها النبي ﷺ سنة ٧هـ.
حمر الوحش	هي المتوحشة من الناس، تشبه الحمار الأهلي، وتعرف بألوانها المخططة.
وقعنا	أي: أسرعنا في نحرها.
أكفؤوا	أي: اقلبوا وأفرغوا ما فيها.

د- **المعنى الإجمالي للأحاديث:**

لا أضر على الإنسان أن يكون قوامه وأساس تكوينه وشيء من غذائه ينافي ما أراد الله تعالى له من الطهارة الحسية والمعنوية، ولهذا كان الصحابة يحاصرون خيبر، وبعد ما أصابتهم مجاعة وفاقة منعهم النبي ﷺ أن يسدوا هذه المجاعة بلحم محرم، فلما علم أنهم قد نصبوا القدور ونحروا الحمر الأهلية بعث مناديه أبا طلحة فنادى في الناس أن يلقوا ما في القدور، وأن لا ينالوا من لحوم الحمر شيئاً؛ لنجاستها وخبثها، أما الطيب والحلال: كالحمر الوحشية والخيل فقد أباحها لمن وجدها وأراد الانتفاع بها.

هـ - **من فوائد الأحاديث:**

١- تحريم لحوم الحمر الأهلية؛ لأنها رجس نجسة مستخبثة.

٢- حل لحوم الخيل؛ لأنها مستطابة طيبة.

٣- حل لحوم الحمر الوحشية؛ لأنها من الصيد الطيب.

٤- أن الأصل في الأشياء الإباحة.

و- تنبيه:

ما ورد من القول بتحريم لحوم الخيل أو كراهيتها؛ استدلالاً بقوله تعـالى: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (النحل: ٨) وبأحاديث وردت في ذلك. فقد أجاب عنها الجمهور: بأن آية النحل مكية اتفاقاً، والإذن في أكل لحوم الخيل كان بعد الهجرة من مكـة لأكثر من ست سنين، وأيضاً الآية ليست نصاً في منع الأكل، والأحاديث الصحيحة نص في جـوازه، وأما الأحاديـث التي استدل بها على منع الأكل فهي ضعيفة أو شاذة منكرة. والله أعلم.

الأسـئلة

س١- جمعت هذه الأحاديث أنواعاً محرمة، وأنواعاً مباحة، وضح ذلك.

س٢- استدل بعض أهل العلم بقوله تعالى: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ ﴾ (النحل: ٨) على التحريم. وضح ذلك.

س٣- اشرح الأحاديث شرحاً مجملاً.

س٤- اذكر بعض فوائد الأحاديث.

س٥- كم كان حصار رسول الله ﷺ لخيبر ؟ وفي أي سنة تم فتحها؟

الحـــديــث الســـابع

(٣٧٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة، فأتي بضب محنوذ، فأهوى إليه رسول الله ﷺ بيده، فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة: أخبروا رسول الله ﷺ بما يريد أن يأكل. فقلت: تأكله؟ هو ضب! فرفع رسول الله ﷺ يده فلم يأكل. فقلت: يا رسول الله، أحرام هو؟ قال: "لا. **ولكنه لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه**". قال خالد: "فاجتررته فأكلته والنبي ﷺ ينظر إليَّ" (البخاري ٥٥٣٧، ومسلم ١٩٤٥).

المحنوذ: المشوي بالرضيف، وهي الحجاز المحماة.

أ- التراجم:

١- عبد الله بن عباس رضي الله عنهما سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٤٦).

٢- خالد بن الوليد رضي الله عنه هو: أبو سليمان خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو القرشي المخزومي، أمه لبابة الصغرى بنت الحارث بن حزن الهلالية، كان أحد أشراف قريش في الجاهلية وشهد مع كفار قريش الحروب إلى عمرة الحديبية، ثم أسلم في سنة سبع بعد خيبر، ثم شهد غزوة مؤتة مع زيد بن حارثة فلما استشهد الأمير الثالث أخذ الراية وانحاز بالناس، فخطب الرسول ﷺ فأعلم الناس بذلك، وسماه رسول الله ﷺ سيف الله، شهد مع النبي ﷺ فتح مكة، وبعثه إلى صنم العزى فهدمها، وأرسله أبو بكر إلى قتال أهل الردة ثم ولاه حرب فارس والروم وافتتح دمشق. اندق في يده يوم مؤته تسعة أسياف توفي رضي الله عنه سنة ٢١هـ في حمص على الأشهر.

٣- أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية خالة كل من: ابن عباس، وخالد بن

الوليد، كان اسمها برة فسماها الرسول ﷺ ميمونة وتزوجها في ذى القعدة سنة سبع لما اعتمر عمرة القضية بسرف بين مكة والمدينة بعد موت زوجها أبي رهم بن عبد العزى وهى آخر من دخل بها. توفيت رضي الله عنها بسرف سنة ٥١هـ.

ب - موضوع الحديث:

بيان حكم أكل الضب.

ج- المعنى الإجمالي للحديث:

قدم للرسول ﷺ وهو في بيت ميمونة ضب مشوي فمد النبي ﷺ يده، ليأكل منه فأخبرته ميمونة: أنه لحم ضب فكف يده ﷺ، لأنه لم يكن أكله قط؛ ولعدم وجوده في أرض الحجاز، فظن خالد رضي الله عنه أنه امتنع عنه تحريماً له، فسأل الرسول ﷺ عن حكم أكله، فأخبره أنه حلال، ولكن نفسه تعافه؛ لما سبق، فأكله خالد رضي الله عنه.

د - من فوائد الحديث:

١- حل أكل الضب.

٢- أن الكراهة الطبيعية من الرسول ﷺ للشيء لا تحرمه.

٣- حسن خلق النبي ﷺ إذ لم يعب الطعام فكان هديه ﷺ: إن طاب له أكل منه، وإلا تركه من غير عيبه.

٤- أنه لا ينبغي إكراه النفس على أكل ما لا تشتهيه ولا تستطيعه.

٥- جواز الأكل من بيت القريب والصهر والصديق.

٦- أن الرسول ﷺ لا يعلم من المغيبات إلا ما أعلمه الله تعالى.

٧- وفور عقل ميمونة رضي الله عنها، وعظيم نصيحتها للنبي ﷺ.

٨- أن من خشي منه أن يتقذر شيئاً، لا ينبغي أن يدلس له؛ لئلا يتضرر به.

الأســـــئلة

س١- أكمل الفراغ فليما يأتي:

خالد بن الوليد هـــو: أبـــو............ أمـــه لبابـــة بنـــت......... كـــان أحـــــد أشراف........... في الجاهلية، شهد مع كفار قريش الحروب إلى غزوة........ أســـلم سنة......... كان هو الرابع في غزوة........... سماه رســـول الله ﷺ.............. وأرسله إلى صنم............ وأرسله أبو بكر إلى قتال...........

س٢- ما اسم ميمونة رضي الله عنها في أول الإسلام ؟ ومتى تزوجها رســـول الله ﷺ ؟ ومـــا ترتيبها بين نسائه ﷺ ؟

س٣- اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س٤- ما كان هدي الرسول ﷺ في الطعام؟

س٥- اذكر ثلاث فوائد من الحديث.

الحـديث الثـامـن

(٣٨٠) عن عبد الله بن أبي أوفي رضي الله عنهما قال: **غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غـزوات نأكل الجراد**. (البخاري: ٥٤٩٥، ومسلم ١٩٥٢).

أ- **ترجمة الراوي:** سبقت في الحديث رقم (٣٧٧).

ب - **موضوع الحديث:** بيان حكم أكل الجراد.

ج- **المعنى الإجمالي للحديث:**

كان النبي ﷺ وصحابته رضي الله عنهم يكابدون مشاق إقامة الدين، ولما كان الجهاد ذروة سنام الإسلام كانوا يخرجون مجاهدين في سبيل الله تعالى، فيخبر عبد الله رضي الله عنه أهم غزوا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات يأكلون الجراد مما يدل على أنه من الطيبات.

والجراد: واحده: جرادة، الذكر والأنثى سواء، وسمي بذلك؛ لأنه لا يترل على شيء إلا جرده، أي: أكله.

د- **من فوائد الحديث:**

١- حل أكل الجراد.

٢- أنه لا يشترط في حلة التذكية. بل بأي سبب صار موته فهو حلال.

الأسـئلة

س١- لماذا سمي الجراد جراداً؟

س٢- ماذا يستفاد من قوله: سبع غزوات يأكلون الجراد؟

س٣- كيف تكون تذكية الجراد؟

الحديث التاسع

(٣٨١) عن زهدم بن مضرب الجرمي رحمه الله قال: **كنا عند أبي موسى الأشعري ﷺ فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج، فدخل رجل من بني تيم الله أحمر شبيه بالموالي، فقال له: هلم! فتلكأ. فقال له: هلم! فإني رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه.** (البخاري ٦٧٢١، ومسلم ١٦٤٩).

أ- التراجم:

١- زَهْدَم بن مُضَرِّب الأزدي أبو مسلم البصري روى عن جماعة من الصحابة، ذكره ابن حبان في الثقات، له في الكتب حديثان، وهو تابعي ثقة.

٢- أبو موسى الأشعري: سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٥٦).

٣- تيم الله: هم بطن من إحدى قبائل العرب.

ب- موضوع الحديث: بيان حكم أكل الدجاج.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
بمائدة.	أي: طعامه.
هلم	أي: أقبل أو تعال.
تلكأ	أي: تردد وتوقف.
شبيه بالموالي	أي: بالعجم.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

دخل زَهْدَم بن مُضَرِّب رحمه الله — وهو: رجل من بني تيم الله الوارد في الحديث- على أبي موسى الأشعري ﷺ، فأمر أبو موسى بإحضار طعامه وإذا عليه لحم دجاج، فطلب أبو موسى من

زهدم أن يدنو فيأكل معه، ولكن زهدم توقف عن الأكل؛ كراهة له، لأنه قد رأى دجاجاً يأكل قذراً، فلما رآه أبو موسى تباطأ أخبره بأنه رأى النبي ﷺ يأكل الدجاج؛ مما يدل على أنه من الطيبات.

هـ- من فوائد الحديث:

١- حل أكل لحم الدجاج إنسيه ووحشيه.

٢- كون أكثر أكلها النجاسة لا يحرمها، وإنما يكون لها حكم الجلالة وهي الماشية: التي تأكل الجلة وهي: العذرة.

٣- جواز الترفه في المأكل والمشرب والملبس وأنه لا يناقض الزهد ولا ينقصه خلافاً لمن تقشف على أن لا يتخذ ذلك عادة.

٤- أن مرجع الأحكام كلها إلى الشارع.

الأسـئلة

س١- اذكر ما تعرفه عن زهدم رحمه الله تعالى.

س٢- لماذا كره زهدم أكل الدجاج؟

س٣- إذا كان أكثر أكل الدجاج نجاسة، فهل يحرمها؟ وضح ذلك.

س٤- ما مرجع الأحكام؟

س٥- ما موضوع الحديث؟

س٦- اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س٧- اذكر ما يستفاد من الحديث.

الحديـــث العـــاشر

(٣٨٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: "**إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يُلعقها**". (البخاري ٥٤٥٦، ومسلم ٢٠٣١).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت في الحديث (٣٤٦).

ب - موضوع الحديث:

بيان شيء من آداب الأكل.

ج- المعنى الإجمالي للحديث:

يحمل هذا الحديث النبوي توجيهاً كريماً من آداب الأكل، فينهى النبي ﷺ الآكل عن مسح اليد بالمنديل ونحوه قبل أن يزيل ما عليها من بقايا الطعام وذلك بلحسه؛ لأن مسح الطعام من اليد بالمنديل ونحوه يعد إفساداً له، كما أنه لا يدرى في أي طعامه البركة كما بينه النبي ﷺ في حديث آخر. وبهذا يبتعد المسلم عن طبائع المترفين والمتكبرين.

د- من فوائد الحديث:

١- استحباب لعق الأصابع بعد الأكل قبل الغسل أو المسح. ومثله الإناء. وأنه لا عبرة بقول من كره ذلك؛ استقذاراً وترفاً. قال الخطابي: ولقد عابه قوم أفسد عقولهم الترفه وغير طباعهم الشبع والتخمة، فزعموا أن لعق الأصابع مستقبح أو مستقذر.

٢- الحرص على اتباع السنة والأمر بها.

٣- أن فيه التماس بركة الطعام وتعظيم نعم الله تعالى، والابتعاد عن التكبر.

٤- صون نعم الله وحفظها؛ لئلا تقع في موضع قذر نجس أو تهان فيه.

٥- جواز الأكل بجميع أصابع اليد ولكن السنة بثلاثة أصابع.

٦- جواز مسح اليد أو غسلها بعد لعقها؛ ليزول الغمر واللزوجة وتذهب الرائحة.

الأسئلة

س١- ما موضوع الحديث ؟

س٢- متى يشرع لعق الأصابع ؟

س٣- ما الحكمة من مشروعية لعق الأصابع، والإناء ؟

س٤- ضع علامة (✓) أو (×) أمام العبارات التالية:

السنة في الأكل أن يكون بثلاثة أصابع ( )

الأكل بجميع الأصابع محرم ( )

يجوز مسح اليد أو غسلها قبل لعقها ( )

س٥- هناك ظاهرة وضع الأطعمة بعد الانتهاء منها في أماكن غير لائقة من بعض المسلمين.
عالج هذه المشكلة من خلال دراستك لهذا الحديث.

باب الصيد

الصيد في الأصل:

مصدر صاد يصيد صيداً، سمي به الحيوان المصاد تسمية بالمصدر.

وشرعاً:

اقتناص حيوان حلال متوحش طبعاً، غير مملوك ولا مقدور عليه.

والأصل في إباحة الصيد:

الكتاب والسنة والإجماع. قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ... ﴾ (المائدة: ٢)، وقال: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (المائدة: ٩٦).

والسنة شهيرة بذلك منها أحاديث الباب، واجمع العلماء عليه. وهو من الهوايات المحببة، لكن لا ينبغي جعله ملهاة؛ لأن طلبه لهذا القصد ضياع لأوقات العمر الثمينة التي تدرك بها طاعة الله تعالى وما يعود على الإنسان بالنفع لنفسه ومجتمعه. وأيضاً إزهاق نفس الحيوان لغير قصد أكله لا يجوز؛ لأنه إتلاف له بلا مسوغ، وقد جعل الله تعالى في بقائه فوائد ومنافع كثيرة.

الحديـــث الأول

(٣٨٣) عن أبي ثعلبة الخشني ﷺ قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إنا بأرض قومٍ أهل كتاب، أفنأكل في آنيتهم؟ وفي أرض صيدٍ، أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلمٍ وبكلبي المعلم، فما يصلح لي؟، قال: "**أما ما ذكرت – يعني من آنية أهل الكتاب – فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها، وكلوا فيها. وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل، وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل، وما صدت بكلبك غير المعلم فأدركت ذكاته فكل**".(البخاري ٥٤٩٦، ومسلم ١٩٣٠).

أ- **ترجمة الراوي:** سبقت في الحديث (٣٧٨).

ب - **موضوع الحديث:** بيان حكم الصيد، وحكم أكله.

ج- **معاني المفردات:**

الكلمة	معناها
بأرض قوم	أي: أرض الشام.
أهل كتاب	أي: اليهود والنصارى.
بقوسي	القوس: آلة رمي قديمة على هيئة هلال ترمى بها السهام.
بكلبي المعلم	أي: المدرب على إمساك الصيد لصاحبه.
أدركت ذكاته	أي: لحقت ذكاته قبل موته.

د- **المعنى الإجمالي للحديث:**

قدم أبو ثعلبة الخشني ﷺ من الشام على رسول الله ﷺ وسأله مسائل مما تعم بـه البلـوى، منها: أنهم مبتلون بمجاورة أهل الكتاب الذين يكثر استعمالهم للنجاسة، فهل يحل لهم أن يأكلوا في أوانيهم مع الظن بنجاستها؟ فأفتاه بجواز الأكل فيها بشرط: ألا يجدوا غيرها، وان يغسلوها. ومنها: أنهم بأرض صيد، فيصدون تارةً بالقوس، وتارةً بالكلب المعلم على الصيد وآدابه، وتـارة

بالكلب الذي لم يتعلم. فأفتاه الرسول ﷺ بأن ما صاده بقوسه وبكلبه المعلم فهو حلال إذا ذكر اسم الله تعالى عند إرسال السهم والكلب. وأما ما صاده بكلبه غير المعلم فلا يحل إلا أن يجد الصيد حياً فيذكيه الذكاة الشرعية.

هـ- من فوائد الحديث:

١- إباحة استعمال أواني الكفار، وإذا تحققت نجاستها وجب غسلها قبل استعمالها ومثلها ثيابهم.

٢- إباحة الصيد بالقوس والكلب المعلم بشرط ذكر اسم الله عند إرسالهما.

٣- إذا ترك التسمية عمداً لم يبح الصيد، وإن تركها سهواً أو جهلاً أبيح.

٤- أن صيد الكلب غير المعلم لا يحل إلا إذا أدركه الإنسان فذكاه قبل الموت.

٥- فضل العلم على الجهل، إذ أبيح صيد الكلب المعلم دون الكلب الذي لم يعلم، فقد أثر العلم حتى في البهائم. (قاله ابن القيم – رحمه الله–).

٦- السؤال عما يحتاج إليه من الأمور المستقبلة.

٧- جمع المسائل والسؤال عنها دفعة واحدة.

٨- تفصيل الجواب بـ (أما) و (ما).

الأسئلة

س١- عرف الصيد شرعاً.

س٢- ما معنى الكلمات التالية:

أهل كتاب، القوس، بكلبي المعلم ؟

س٣- ماذا تستفيد من قوله: "بكلبك المعلم" ؟

س٤- ما نوع الآلة التي يصاد بها؟

س٥- ما الفرق بين صيد الكلب المعلم وغير المعلم؟

س٦- قد يحتاج المسلم إلى استعمال آنية الكفار. فما حكم ذلك؟ وهل تدخل في ذلك ثيابهم؟

الحديث الثاني والثالث

(٣٨٤) عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم ﷺ قال: قلت: يا رسول الله، إني أرسل الكلاب المعلمة فيمسكن عليَّ وأذكر اسم الله. فقال: "**إذا أرسلت كلبك المعلم، وذكرت اسم الله عليه، فكل ما أمسك عليك**". قلت: وإن قتلن؟ قال: "**وإن قتلن، ما لم يشركها كلب ليس منها**". قلت: فإني أرمي بالمعراض الصيد فأصيب؟ فقال: "**إذا رميت بالمعراض فخرق فكله، وإن أصابه بعرضه فلا تأكله**". (البخاري ٥٤٧٧، ومسلم ١٩٢٩).

(٣٨٥) وحديث الشعبي عن عدي نحوه، وفيه: "**إلا أن يأكل الكلب، فإن أكل فلا تأكل، فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه، وإن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل؛ فإنما سميت على كلبك، ولم تسم على غيره**". وفيه: "**إذا أرسلت كلبك المكلب – المعلم- فاذكر اسم الله عليه، فإن أمسك عليك فأدركته حياً فاذبحه، وإن أدركته قد قتل، ولم يأكل منه، فكله؛ فإن اخذ الكلب ذكاته**". وفيه أيضاً: "**إذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله عليه**". وفيه أيضاً: "**وإن غاب عنك يوماً أو يومين – وفي رواية-: اليومين والثلاثة فلم تجد فيه إلا أثر سهمك، فكل إن شئت، وإن وجدته غريقاً في الماء فلا تأكل، فإنك لا تدري: الماء قتله أو سهمك**"(البخاري ٥٤٨٥، ومسلم ١٩٢٩).

أ- التراجم:

١- همام بن الحارث النخعي الكوفي، الفقيه العابد الثقة، تابعي روى عن جماعة من الصحابة، توفي رحمه الله تعالى زمن الحجاج.

٢- أبو طريف عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطائي بن الجواد المعروف، وفد عدي على النبي ﷺ سنة تسع وأسلم، وكان قبل إسلامه نصرانياً. ثبت على إسلامه في الردة، وأحضر

صدقة قومه إلى أبي بكر، ومنع قومه من الردة بثبوته على الإسلام وحسن رأيه، وكان سيداً شريفاً في قومه خطيباً حاضر الجواب. وكان النبي ﷺ يكرمه إذا دخل عليه. روي عنه أنه قال: ما دخل وقت صلاة قط إلا وأنا اشتاق إليها، وفي رواية: وأنا على وضوء، ومناقبه ﷺ جمة، عاش ١٢٠ سنة توفي ﷺ سنة ٦٨هـ في الكوفة.

٣- الشعبي: هو: أبو عمرو عامر بن شراحيل الهمداني الشعبي روى عن جماعة من الصحابة، تابعي كوفي ثقة، اتفق على مكانته في العلم والحلم، وتفرده في فنون العلم، توفي قرابة سنة ١٠٦هـ عن ٨٢ سنة.

ب - موضوع الحديثين:

بيان حكم الصيد بالجوارح والسهام وغيرها.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
المعراض	سهم يرمى به بلا ريش ولا نصل.
فخرق	أي: أصاب الرمية ونفذ فيها.
بعرضه	أي: بغير طرفه المحدد.

د - المعنى الإجمالي للحديثين:

أجمل الله تبارك وتعالى في القرآن أحكام الصيد، وبينته السنة، وفي هذا الحديث سأل عدي ﷺ النبي ﷺ عن الصيد بالكلاب المعلمة فأجاب ﷺ أن حل الصيد بالكلاب المعلمة متوقف على القصد في إرسالها؛ لأنها إذا استرسلت من أنفسها فقد تكون أرادت الصيد لنفسها، وبين رسول الله ﷺ ضرورة ذكر اسم الله تعالى عليها عند إرسالها، وبذلك يحل ما أمسكته وإن أدركه صاحبها مقتولاً؛ لأن أخذ الكلب يعتبر ذكاة، وهذا من يسر الشريعة، وإن شاركها كلب ليس منها فلا يحل الصيد؛ لاحتمال أن تكون صادته المشاركة، وهو لم يذكر اسم الله عليها. ثم بين حكم الصيد

بالمعراض وهو أن حله متوقف على أن يكون نائلاً المصيد بحده لا بثقله. كل هذا فيما يدرك ميتاً، أما ما أدركه صاحبه حياً فلابد من تذكيته الذكاة الشرعية. وإذا غاب الصيد عن الصائد يوماً أو يومين فوجده صالحاً للأكل وعرف أثر سهمه فيه و لم يجده غريقاً فإنه يحل له أكله.

هـ- من فوائد الحديثين:

١- حل ما صاده الكلب المعلم ونحوه إذا ذكر اسم الله تعالى عند إرساله.

٢- تحريم الصيد الذي اشترك فيه الكلب المعلم وغير المعلم؛ لأنه من الأمور المشتبهة.

٣- لابد من التسمية عند إرسال السهم، وتسقط التسمية سهواً وجهلاً.

٤- لا يحل الصيد الذي أكل منه الجارح؛ خشية أن يكون صاده لنفسه و لم يصده لصاحبه.

٥- أن ما أدرك من صيد السلاح أو الجارح حي فلابد من تذكيته، وإن كان ميتاً فرميه أو قتل الجارح إياه هو: ذكاته.

٦- إذا جرح الصائد الصيد فوقع في الماء واشتبه هل مات من السهم أو الماء فهو حرام؛ خشية أن يكون مات من الغرق.

٧- جواز اقتناء الكلب المعلم للصيد، وطهارة سؤره، وانه معفو عنه؛ لعموم البلوى به.

٨- لا يحل الصيد الذي وجد غريقاً.

الأسـئلة

س١- ما موضوع الحديثين؟

س٢- ما المراد بالمعراض؟

س٣- ما كنية عدي بن حاتم؟ ومتى أسلم؟ وما موقفه في الردة؟

س٤- اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ- يحرم صيد الكلب المعلم إذا اشترك معه غيره: (لأنه لم يذكر اسم الله عليه عند إرساله – لأنه مشتبه فيه – لأنه ميتة).

ب- إذا قتل المعراض الصيد بثقله: (فلا يحل؛ لأنه لم يقتله بحده- يحل أكله؛ لأن المعراض من آلة الصيد).

ج- لا يحل الصيد الذي أكل منه الكلب - (لأنه صاده لنفسه- خشية أن يكون صاده لنفسه).

د- الصيد الذي وجد غريقاً: (يحل أكله لجرح آله الصيد له – لا يحل أكله، لأنه لم يتحقق من سبب موته).

س٥- إذا أدرك الإنسان الصيد حياً فمات فما الحكم؟

الحديــث الرابــع

(٣٨٦) عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**من اقتنى كلباً – إلا كلب صيد أو ماشية – فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان**".
قال سالم: وكان أبو هريرة يقول: أو كلب حرث، وكان صاحب حرث ". (البخاري ٥٤٨١، ومسلم ١٥٧٤).

أ- التراجم:

١- أبو عمر سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني الفقيه روى عن أبيه وجماعة من الصحابة وروى عنه جمع من التابعين، وكان من أفضل أهل زمانه ثقة كثير الحديث وكان يشبه أباه في السمت والهدي. ولد في خلافة عثمان ﷺ ومات سنة ١٠٦هـ رحمه الله.

٢- عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سبقت ترجمته في الحديث (٣٤٨).

٣- أبو هريرة ﷺ سبقت ترجمته في الحديث (٣٣٨).

ب - موضوع الحديث: بيان حكم اقتناء الكلاب.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
من اقتنى	أي: اتخذ، و(من) أداة شرط.
ينقص من أجره	جواب الشرط، أي: حط من ثواب عمله.
قيراطان	القيراط معيار في الوزن، والمراد هنا: مقدار من الأجر علمه عند الله تعالى.
كلب حرث	أي: يحرس الزرع.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

الكلب من البهائم النجسة القذرة؛ ولهذا نهى الشرع عن اقتنائه؛ لما فيه من المضار والمفاسد، من ابتعاد الملائكة البررة، عن المكان الذي هو فيه، ولما فيه من الإخافة والترويع، ولما في اقتنائه من السفه، وفي هذا الحديث يبين النبي ﷺ أن من اقتنى الكلب نقص من أجره كل يوم شيء عظيم؛ لأنه عصى الله

باقتنائه وأصراره على ذلك واستثنى من ذلك ما دعت إليه الحاجة: كحراسة الغنم من الذئب والسارقين، وحراسة الزرع والصيد به إذا كان معلماً، فلهذه المنافع يسوغ اقتناؤه وتزول اللائمة عن صاحبة.

هـ - من فوائد الحديث:

١- تحريم اقتناء الكلب لغير حاجة، ونقص أجر صاحبه كل يوم قيراطين، وهما قدر عظيم، عند الله تعالى علمه ومبلغه.

٢- جواز اقتناء الكلب للصيد والزرع والماشية، مما لم يحصل الاتفاق على قتله وهو الكلب العقور.

٣- منع اقتنائه لغير ما ذكر، لما فيه من المفاسد والمضار الكثيرة. فإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب، ونجاسته غليظة لا يزيلها إلا تكرار الغسل مع التراب.

٤- الحث على تكثير الأعمال الصالحة والتحذير مما ينقصها.

٥- بيان لطف الله تعالى بخلقه، في إباحة ما لهم به نفع.

٦- تقديم المصلحة الراجحة على المفسدة.

و - تنبيه:

بهذا نعلم مبلغ ما لدى الكفار – من غربيين وغيرهم – من السفاهة وقلة البصيرة، إذ فتنوا باقتناء الكلاب من غير فائدة، بل يطعموها أحسن مأكول، ويعتنون بها: بالتغسيل والتنظيف وغير ذلك، ويلابسوها ويقبلوها. فهل بعد هذا من سفه!؟

والعجب أن مثل هذه العادات والأعمال القبيحة سرت إلى بعض المسلمين المقلدين لهم، فتشبهوا بهم، وتدينوا بأعمالهم، وعشقوا كل سفالة عندهم، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

الأسئلة

س١- ما الأشياء الضارة في اقتناء الكلب؟

س٢- ترجم لسالم بن عبد الله.

س٣- اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س٤- تنتشر عند بعض المسلمين ظاهرة اقتناء الكلاب. ناقش هذه الظاهرة مع وضع الحلول لها من خلال دراستك لهذا الحديث.

الحديث الخامس

(٣٨٧) عن رافع بن خديج ﷺ قال: كنا مع رسول الله ﷺ بذي الحليفة من تهامة، فأصاب الناس جوع، فأصابوا إبلاً وغنماً، وكان النبي ﷺ في أخريات القوم، فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور. فأمر النبي ﷺ بالقدور فأكفئت، ثم قسم، فعدل عشرة من الغنم ببعير، فند منها بعير، فطلبوه فأعياهم. وكان في القوم خيل يسيرة، فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله، فقال: "**إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش، فما ند عليكم منها فاصنعوا به هكذا**" قال: قلت: يا رسول الله، إنا لاقوا العدو غداً، وليس معنا مُدىً، أفنذبح بالقصب؟ قال: "**ما أهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه، ليس السن والظفر، وسأحدثكم عن ذلك، أما السن: فعظم، وأما الظفر: فمُدى الحبشة**" (البخاري ٢٤٨٨، ومسلم ١٩٦٨).

أ- ترجمة الراوي:

رافع بن خديج هو: أبو عبد الله رافع بن خديج بن عدي الأنصاري الخزرجي الحارثي، عرض على النبي ﷺ يوم بدر فاستصغره وأجازه يوم أحد فخرج بها وشهد ما بعدها، وأصابه يوم أحد سهم في ترقوته وقيل في ثندوته فترع السهم وبقي النصل إلى أن مات، وقال له النبي ﷺ: "أنا أشهد لك يوم القيامة" أي: بأنه شهيد. استوطن رافع المدينة، وكان عريف قومه بها. انتقضت جراحه في خلافة معاوية رضي الله عنه فمات بها قرابة سنة ٧٤هـ.

ب - موضوع الحديث: بيان حكم التذكية بكل ما أهر الدم وأساله.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
بذي الحليفة	مكان من تهامة، وليست بذي الحليفة التي هي ميقات أهل المدينة، وهي تصغير (حلفه) وهو نبت أطرافه محددة كسعف النخل.
تهامة	اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز. من التهم وهو: شدة الحر، وركون الريح.

الكلمة	معناها
قسم	أي: جزأ الغنيمة؛ ليخرج كل غانم بنصيبه منها.
ند	أي: هرب وشرد متوحشاً من الإنس.
فطلبوه فأعياهم	أي: اتبعوه وسعوا في رده فلم يقدروا على تحصيله.
أوابد	جمع آبدة وهي: الغريبة النافرة من الإنس.
الوحش	هي: كل شيء من دواب البر مما لا يستأنس.
مدى	بضم الميم جمع مدية وهي: السكين ونحوها، سميت بذلك؛ لأنها تقطع مدى الحيوان أي: عمره.
القصب	هو: كل نبات ساقه ذو أنابيب وتجاويف.
ما أنهر الدم	أي: أساله وصبه بكثرة.
ليس السن والظفر	منصوبان على الاستثناء ويجوز الرفع أي: ليس السن والظفر مباحاً أو مجزئاً.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

كان النبي ﷺ راجعاً مع صحابته من إحدى غزواته في الطائف وقد غنموا إبلاً وغنماً، وكعادته ﷺ أن يكون في آخر الجيش؛ رفقاً بالضعيف والمنقطع، وصوناً للعسكر وحفظاً له، وقد نالهم مخمصة فتعجل السرعان والمتقدمون فذبحوا ونحروا ونصبوا القدور، فلما بلغهم النبي ﷺ أمر بإراقة القدور إما تأديباً لهم على ذلك أو لفساد تصرفهم، ثم قسم الغنيمة قسمةً عادلة، وفي هذه الأثناء هرب بعير من الإبل المقسومة فاتبعوه وسعوا في رده ولكنه أعجزهم، فتناوله أحدهم بسهم فأصابه وأرداه، فأقره النبي ﷺ على ذلك، وأخبر أن من هذه البهائم من له نفور وشرود فمن حصل فيه هذا الوصف فإنه يحبس أو يقتل برميه. ثم سألوه عن حكم الذبح بغير الآلات المعتادة بالذبح، فأخبرهم بأن العبرة بالذبح أن يسال الدم من المذبح والمنحر بكل ما يصلح لذلك من الآلات الحادة إلا السن والظفر وبين ﷺ عله المنع منها.

هـ - من فوائد الحديث:

١- حسن رعاية النبي ﷺ لأمته وجمال تصرفه وكمال حكمته ﷺ.

٢- رفقة ﷺ بأمته وحرصه على سلامتهم في جميع أمورهم الدينية والدنيوية.

٣- ينبغي ملاحظة الضعفاء العاجزين في كل الأحوال في الصلاة وغيرها.

٤- تأديب الإمام لرعيته وجنده، بما فيه إتلاف منفعة ونحوها إذا غلبت المصلحة الشرعية.

٥- العدل لاسيما في موطن جهاد الأعداء والكفار؛ لأنه من أسباب النصر والظفر بالأعداء.

٦- أن ما هرب و لم يمكن إدراكه من:الإبل، أو البقر أو الغنم أو غيره من الحيوانات المستأنسة فليحبس أو يقتل بالرمي فإن مات فالرمي ذكاته؛ لأنه صار حكمه حكم الوحش النافر.

٧- جواز التذكية بكل ما أنهر الدم وأساله.

٨- أنه لا يجوز الذبح بالعظم والظفر.

٩- اشتراط التسمية وأنها تسقط بالسهو أو الجهل.

١٠-عدم جواز مشابهة الكفار وتقليدهم، ومتابعتهم في شيء من أعمالهم، وأما العلوم والصناعات فلا تدخل هنا؛ لأنه حق مشاع مشترك بين الناس فالأفضل ألا يسبقونا إليه.

١١-مشروعية التعزيز بالمال إذا رأى الإمام المصلحة في ذلك.

١٢-تحريم التصرف في الأموال المشتركة دون إذن أربابها، وإن قَلَّت ووقع الاحتياج إليها.

١٣-أن المقدور عليه لا يباح آكله إلا بالذبح أو النحر إجماعاً. إلا ما ورد الشرع باستثنائه كالجراد وغيره.

١٤-دفع أعظم المفسدتين بأخفهما.

١٥-أن المفتي يذكر دليل الحكم في فتواه.

١٦-بيان مرتبة الصحابة وما كانوا عليه من الرجوع إلى الشارع وترك مصالحهم تقرباً إلى الله تعالى.

١٧-التنبيه على أن تحريم الميتة، لبقاء الدم فيها.

١٨-أن ذبح غير المالك بطريق التعدي فاسد، أما إذا كان بطريق الإصلاح كخشية أن تفوت عليه المنفعة فليس بفاسد.

و- تنبيهان:

١ - الأمر بإكفاء القدور والمنع من أكل ما فيها؛ لأن الذبح كان لغنيمة لم تقسم.

٢ - مقابلة كل عشر من الغنم ببعير، لا تخالف القاعدة في الأضاحي من أن البعير يجزئ عن سبع شياه؛ لأن هذا هو الغالب في قيمة الشياه والإبل المعتدلة وهذه القسمة واقعة عين، يحتمل أن يكون التعديل فيها؛ لنفاسة الإبل لذلك الزمن.

الأســـــــئلة

س١- في رافع بن خديج ﷺ مثال على التحمل والجلد فما هو؟ واذكر ثنـــاء رســـول الله ﷺ عليه.

س٢- اختر من العمود (ب) ما يناسب في العمود (أ)

(أ)	(ب)
الحليفة	ميقات
أوابد	متوحشة
قسم	مكان من تهامة
القصب	حلف
	نبات ساقه ذو أنابيب وتجاويف
	جزأ الغنيمة

س٣- كيف يذكى ما قدر عليه وما لم يقدر عليه من الحيوان المستأنس؟

س٤- ضع علامة (✓) أو (×) أمام كل عبارة فيما يلي:

جواز التذكية بكل ما أنهر الدم ولو بالسن أو الظفر ( )

التسمية في الذكاة شرط لا تسقط سهواً ولا جهلاً ( )

تحريم الميتة إنما هو لعدم ذكر اسم الله عليها ( )

أن ذبح غير المالك يعتبر تعدياً ( )

لا يذكر المفتي دليل الحكم في فتواه ( )

س٥- في هذا الحديث أن كل عشرة من الغنم مقابل بعير، وفي الأضاحي أن البعير عـــن ســـبع شياه فكيف توفق بينهما؟

س٦- ما حكم مشابهة الكفار في العلوم الدنيوية والصناعات؟

بـاب الأضـــاحي

الأضاحي: جمع أضحية، مشتقة من اسم الوقت الذي شرع ذبحها فيه، وهو: الضحى، أي: ارتفاع النهار.

وشرعاً: ما يذبح في أيام النحر من بهيمة الأنعام بسبب العيد تقرباً إلى الله تعالى.

والأصل في مشروعيتها الكتاب والسنة، والإجماع:

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ (الكوثر ٢) قال بعض المفسرين: المراد به الأضحية بعد صلاة العيد.

وأما السنة: فأحاديث كثيرة منها حديث الباب.

وأما الإجماع: فأجمع المسلمون على مشروعيتها.

الحكمة من مشروعيتها:

التقرب إلى الله تعالى بإراقة الدماء؛ لأنها من أفضل الطاعات وأجمل العبادات. وقد قرنها الله تعالى بالصلاة في قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (الأنعام: ١٦٢) وفيها الصدقة على الفقراء والتوسعة عليهم في يوم العيد، وفيها القيام بشكر الله تعالى على توالي نعمه، واقتداءً بأبي الأنبياء إبراهيم ﷺ حين ذبح الكبش فداء عن ولده، فكانت سنة من بعده، جددها نبينا محمد ﷺ وفيها الفرح والسرور، والتوسعة على النفس والأهل. وغير ذلك من الحكم العظيمة والأسرار التي لا يعلمها إلا الله تعالى.

الأصل في الأضحية أنها للأحياء وتجوز أن تجعل صدقة للأموات، وفيها ثواب عظيم وأجر كبير. أما أن تخص الوصية بها بعد الموت فهذا متوقف على الأنفع من البر والإحسان، والأضحية وإن كانت فضيلة وبر وإحسان، إلا أنه يوجد بعض جهات من البر ربما تكون أحسن منها. والله ولي التوفيق.

الحـديــــــث

(٣٨٨) عن أنس بن مالك ﷺ قال: "**ضحى النبي ﷺ بكبشين أملحين، أقرنين، ذبحهما بيـــده، وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما**" (البخاري ٥٥٦٤، ومسلم ١٩٦٦).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت ترجمته في الحديث (٣٣٦).

ب - موضوع الحديث: بيان حكم الأضاحي.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
كبشين	الكبش هو: الثني إذا خرجت رباعيته، وحينئذ يكون عمره سنتين.
أملحين	الأملح من الكباش هو: الأغبر الذي فيه بياض وسواد، وبياضه أكثـــر مـــن سواده.
صفاحهما	صفحة كل شيء وجهه وجانبه، والمراد هنا: صفاح أعناقهما.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

من تأكد الأضحية أن النبي ﷺ مع حثه عيها فعلها هو ﷺ فقد ضحى بكبشين، في لونهمـــا بياض وسواد ولكل منهما قرنان. فذبحهما بيده الشريفة؛ لأنها عبادة جليلة قام بها بنفسه، وذكـــر اسم الله تعالى عندها؛ استعانة بالله؛ لتحل بها البركة ويشيع بها الخير، وكبر الله تعـــالى؛ لتعظيمـــه وإجلاله، وإفراده بالعبادة، وإظهار الضعف والخضوع بين يديه تبارك وتعالى.

وبما أن الإحسان في الذبحة مطلوب – رحمة بالذبيحة، بسرعة إزهاق روحها- وضع رجلـــه الكريمة على صفاحهما؛ لئلا يضطربا عند الذبح، فتطول مدة ذبحهما، فيكون تعذيباً لهمـــا، والله رحيم بخلقه.

هـ- من فوائد الحديث:

١- مشروعية الأضحية.

٢- أن ذبح الأضحية أفضل من الصدقة بثمنها.

٣- أن الأفضل في الأضحية أن تكون بهذا الوصف الذي ضحى به الرسولﷺ.

٤- أن الأفضل لمن يحسن الذبح أن يتولاه بنفسه، لأن ذبح ما يقصد به القرب عبادة جليلة.

٥- أن المشروع عند الذبح أن يقول بسم الله وجوباً. والله أكبر استحباباً.

٦- أنه يشرع للذابح وضع رجله على الصفحة اليمنى لعنق المذبوح.

٧- أن الأفضل في الغنم إضجاعها ويكون على الجانب الأيسر؛ لأنه أسهل.

٨- أن الأضحية بالضأن أفضل.

٩- أن إراقة دم الأضحية من الأعمال المفضلة في يوم النحر.

و- تنبيه:

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى:

١- يتصدق بثلث الأضحية، ويهدي ثلثها، وإن أكل أكثرها أو أهداه أو طبخه ودعا الناس إليه جاز.

٢- إن ضحى بشاة واحدة عنه وعن أهل بيته أجزأ ذلك في أظهر قولي العلماء، وهو مذهب مالك وأحمد، فإن الصحابة كانوا يفعلون ذلك.

الأســــــئلة

س١- املأ الفراغ في العبارات الآتية بكلمة مناسبة:

الأضاحي: جمع......،..... من اسم..... الذي..... ذبحها فيه وهـــو..... أي......،

وشرعاً ما يذبح في أيام....... بسبب....... تقرباً إلى الله تعالى

س٢- اذكر أربع حكم من حكم مشروعية الأضحية.

س٣- ما معنى الكلمات الآتية: كبشين، أملحين، صفاحهما ؟

س٤- ضحى رسول الله ﷺ بكبشين فأجب عما يأتي:

أ- ما لون الكبشين ؟

ب- ماذا قال عند ذبحهما ؟

ج- ماذا فعل صلوات الله وسلامه عليه عندما أراد نحر الكبشين؟ ولم؟

د- لماذا تولى الذبح صلوات الله وسلامه عليه؟

س٥- اذكر ثلاث فوائد من الحديث.

كتاب الأشربة

الحديث الأول

(٣٨٩) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن عمر قال على منبر رسول الله ﷺ: **"أما بعد أيها الناس، إنه نزل تحريم الخمر، وهي من خمسة: ١- من العنب، ٢- والتمر، ٣- والعسل، ٤- والحنطة، ٥- والشعير، والخمر: ما خامر العقل.**
ثلاث وددت أن رسول الله ﷺ كان عهد إلينا فيهن عهداً ننتهي إليه: ١- الجد، ٢- والكلالة، ٣- وأبواب من أبواب الربا" (البخاري ٥٥٨٨، ومسلم ٣٠٢).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت في الحديث (٣٤٨).

ب - موضوع الحديث:

بيان الأشياء التي تتخذ منها الخمر.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
الخمر	هو: كل ما خامر العقل أي: غطاه وخالطه، فلم يتركه على حاله.
العقل	هو آلة التمييز؛ سمي بذلك؛ لأنه يحبس ويمنع من ذميم القول والفعل.
وددت	أي: أحببت وتمنيت.
عهد إلينا فيهن عهداً	أي: أوصى إلينا فيهن وصية نحوطها بالحفظ والتوثيق.
الجد	أي: من قبل الأب.
الكلالة	أي: التي لم يخلف الميت فيها ولداً ولا والداً.

د - المعنى الإجمالي للحديث:

يذكر عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما أنه أوضح الأصناف التي يتخذ منها الخمر، لكنه ليس قاصراً على هذه الأنواع، فالمقصود العلة التي من أجلها حرم الخمر، وهو وجود السكر، فمتى حصل صار التحريم المنصوص عليه في القرآن، ويتساوى في ذلك قليل المشروب وكثيره. ثم يؤكد ذلك ﷺ بأنه لا مجال للشك فيه، لوضوحه لكل مسلم ثم يذكر مسائل لم يتمحص له فيها رأي واضح مع وضوحها في عموم الشريعة ومع ما آتاه الله عز وجل من الفهم حتى إن الحق ليجري على لسانه ﷺ. وخفاء بعض الأحكام على بعض عظماء الأمة ليس بمستغرب؛ لأن الرسول ﷺ قد أتم الرسالة وأدى الأمانة، وبلغ عن الله تعالى ما هو أخفى وأقل شأناً منهن، لكن ليس أحد يحيط بجميع ما جاء به الرسول ﷺ.

هـ - من فوائد الحديث:

١- تحريم الخمر. كما هو منطوق قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة ٩٠).

٢- أن الخمر كل ما خامر العقل من أي نوع كان.

٣- نشر الأحكام الشرعية، واتخاذ الوسائل في تبليغها.

٤- أن العالم مهما بلغ من العلم، فإنه لا يحيط به، ويخفى عليه أشياء.

٥- تمني الخير، وتمني البيان للأحكام.

٦- أن الأصناف الخمسة المذكورة في الحديث إنما هو حال نزول الوحي بتحريم الخمر.

٧- مشروعية الخطبة على منبر.

٨- ذكر أما بعد في الخطبة، والتنبيه بالنداء.

٩- التنبيه على شرف العقل وفضله.

١٠- إبراز ذلك الخير وإيضاحه للناس؛ إرادة للوفاق، وبعداً عن الوقوع في الاشتباه والاختلاف.

١١- أن المعتبر في الأحكام الشرعية مفاهيم الصحابة؛ فإن الكتاب نزل بلغتهم.

١٢- ثبوت القياس.

١٣- أن اختلاف العلماء سببه راجع إلى فهم النصوص، وأن بعضهم يبلغه من السنة ما لم يبلغ الآخر. وكل منهم ذو مقصد حسن رحمهم الله تعالى.

و- تنبيه:

المسائل التي تمنى عمر ﷺ لو أن الرسول ﷺ عهد إلينا فيها عهداً ننتهي إليه هي:

١- توريث الإخوة الأشقاء أو لأب مع الجد: جمهور العلماء يشركون الأخوة مع الجد بتفصيل في موضعه، والرأي الآخر يعتبرونه كالأب فيسقطون به الأخوة.

٢- الكلالة: وقد نصت الآية في قوله تعالى: ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَهُۥٓ أُخۡتٞ فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٞۚ فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ﴾ (النساء: ١٧٦) على نفي الولد في معنى الكلالة، ويظهر منها عند التأمل، انتفاء الوالد؛ لأن الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد. وهذا التفسير للكلالة هو تفسير أبي بكر الصديق وعليه جمهور الصحابة رضي الله عنهم والتابعين والفقهاء السبعة والأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى.

٣- أبواب من الربا: لأن تفاصيله كثيرة ويقع الاشتباه فيها كثيراً.

الأســــــئلة

س١- ما موضوع الحديث؟

س٢- ما معنى الكلالة ؟

س٣- لم سمى العقل بذلك؟

س٤- ما الضابط للخمر؟ وهل هناك أصناف حددت من الشارع للخمر؟

س٥- دل الحديث على تمني الخير فمن أين ذلك؟

س٦- ما المسائل التي خفيت على عمر ﵁؟ وكيف تجيب عن ذلك؟ وقد قال فيه رسـول الله ﷺ: "لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون، فإن يك في أمـتي أحـد فإنـه عمـر". (البخاري: ٣٤١٣).

س٧- اذكر الدليل من الكتاب والسنة على تحريم الخمر.

س٨- كيف يورث الأخوة مع الجد؟

س٩- الكلالة هي: من لا ولد له ولا والد. فمن أين اخذ هذا التفسير للكلالة؟

س١٠- يستفاد من الحديث أن العلماء معذورون في اختلافهم. وضح ذلك.

الحديث الثاني

(٣٩٠) عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ سئل عن البتع فقال: "**كل شراب أسكر فهو حرام**" (البخاري: ٢٤٢ ومسلم: ٢٠٠١).

البتع: نبيذ العسل.

أ- ترجمة الراوي:

سبقت في الحديث (٣٥١).

ب - موضوع الحديث:

بيان حكم شرب النبيذ.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
أسكر	أي: كان من شأنه الإسكار سواء حصل بشربه السكر أم لا.
النبيذ	من النبذ وهو: الطرح وذلك أنه يطرح التمر أو العنب أو غير ذلك في الماء ويترك حتى يفور ويشتد.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

شريعة نبينا محمد ﷺ أتت بقواعد عامة يدخل فيها كل ما جد مما تتضمنه تحت تلك القاعدة، ومن ذلك ما ورد في هذا الحديث حيث أعطى ﷺ في هذا الحديث حكماً للنبيذ عاماً ولغيره، وهو الإسكار. فلا عبرة باختلاف الأسماء مادام المعنى واحداً، والحقيقة واحدة. فكل شراب أسكر، فهو خمر محرم، من أي نوع أخذ، وهو من جوامع كلمه ﷺ، وحسن بيانه عن ربه. وبهذا جاء من العلم في مدة بعثته بما يسعد البشرية في الدنيا والآخرة.

هـ من فوائد الحديث:

١- تحريم كل مسكر من أي نوع كان.

٢- بلاغة الرسول ﷺ. وأنه أوتي جوامع الكلم صلوات الله وسلام عليه.

٣- من محاسن الفتوى أن يجاء في الجواب بأكثر مما سئل عنه، ويتأكد ذلك عند ظهور الحاجة إلى الحكم.

الأسئلة

س١- عرف النبيذ.

س٢- اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س٤- اذكر فوائد الحديث.

الحديـــث الثـــالث

(٣٩١) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: بلغ عمرﷺ أن فلاناً باع خمراً، فقال: قاتل الله فلاناً، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: "**قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها**" (البخاري ٢٢٢٣، ومسلم ١٥٨٢).

أ- **ترجمة الراوي:** سبقت في الحديث رقم (٣٤٦).

ب - **موضوع الحديث:** بيان حكم بيع الخمر.

ج- **معاني المفردات:**

الكلمة	معناها
قاتل الله فلاناً	أي: قتله أو لعنه أو عاداه.
ألم يعلم	استفهام للتوبيخ والإنكار.
اليهود	نسبة إلى يهودا بن يعقوب عليه السلام.
فجملوها	أي: احتالوا على تحريم أكلها بأن أذابوها، وباعوها وأكلوا ثمنها.

د- **المعنى الإجمالي للحديث:**

هذا البائع هو سمرة بن جندب ﷺ؛ حيث علم تحريم الخمر ولم يعلم تحريم بيعها، وكان يأخذ قيمة الجزية خمراً فيبيعه في أهل الكتاب؛ ظناً منه أن هذا جائز، فنهاه عمرﷺ، وكان الأولى أن يوليهم بيعها ثم يأخذ ثمنها منهم؛ ولذلك اقتصر عمر ﷺ على ذمه دون عقوبته، ولم يرد عمر ﷺ بهذا الدعاء ظاهره وحقيقة معناه، وإنما هي كلمة تقولها العرب عند إرادة الزجر؛ فقالها في حقه تغليظاً عليه.

هـ - **من فوائد الحديث:**

١- تحريم المعاملة بالخمر: ببيع، أو شراء، أو عمل، أو إعانة، بأي نوع كان.

٢- تحريم الحيل. والوسائل إلى المحرمات.

٣- تحريم التشبه باليهود.

٤- أن كل محرم ثمنه حرام؛ لأنه لا يباح التوصل إليه بأي طريق.

٥- أن الوسائل لها حكم المقاصد.

٦- إقالة ذوي الهيئات زلاتهم.

٧- ذم اليهود ولعنهم وبيان شيء من انحرافاتهم.

٨- استعمال الصحابة القياس من غير نكير؛ لأن عمر قاس بيعها عند تحريم عينها على بيع الشحوم عند تحريمها.

٩- ترسيخ مبدأ الاحتساب في الإسلام.

الأسئلة

س١- ما موضوع الحديث؟.

س٢- ما معنى (قاتل الله فلانا)؟ وماذا يريد عمر ﷺ بهذا؟ .

س٣- ما نوع الاستفهام في قوله: (ألم يعلم)؟.

س٤- لماذا دعا رسول الله ﷺ على اليهود بقوله: "قاتل الله اليهود..." ؟.

س٥- قال الله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ ﴾ (البقرة ٢١٩) ناقش مدلول هذه الآية مع ما يدل عليه هذا الحديث في الفائدة الأولى من فوائده.

س٦- ارجع على تفسير آية (١٠٤) و(١١٠) من سورة آل عمران وناقش ما يدل عليه هذا الحديث، وما يترتب على ذلك من مصالح عظيمة عامة وخاصة.

س٧- من فوائد هذا الحديث تحريم التشبه باليهود، وقد مر بك في مقرر هذه السنة ما يتفق مع هذا الحديث، فاذكره.

س٨- من فوائد هذا الحديث قاعدة من قواعد الفقه الإسلامي، فما هي؟

كتـــاب اللبـــاس

الحديـــث الأول والحديـــث الثاني

(٣٩٢) عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " **لا تلبسوا الحرير، فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة**" (البخاري ٥٨٣٤، ومسلم ٢٠٦٩).

(٣٩٣) عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " **لا تلبســوا الحريــر، ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافهما، فإنها لهــم في الدنيا ولكم في الآخرة**"(البخاري ٥٤٢٦، ومسلم ٢٠٦٧).

أ- التراجم:

١- عمر بن الخطاب ﷺ سبقت ترجمته في الحديث (٣٣٩).

٢- حذيفة بن اليمان ﷺ هو: أبو عبد الله حذيفة بن اليمان العبسي، واسم اليمان حسيل بـــن جابر بن عمرو بن ربيعة، وقيل له: ابن اليمان؛ لأنه أصاب دما في قومه فهرب إلى المدينــة، وحالف بني عبد الأشهل من الأنصار وهم من اليمن. أسلم حذيفة وأبوه وأرادا شهود بدر فصدهما المشركون، وشهدا أحداً فاستشهد اليمان بها، وشهد حذيفة الخندق وله بها ذكــر حسن. أرسله النبي ﷺ ليلة الأحزاب؛ ليأتي بخبر الكفار. وهو صاحب سر رســول الله ﷺ في المنافقين، وكان فتح همدان، والري، والدينور على يد حذيفة. استعمله عمر ﷺ علــى المدائن فلم يزل بها حتى مات بعد مقتل عثمان ﷺ سنة ٣٦هـ.

ب - موضوع الحديثين: بيان حكم لبس ثياب الحرير والديباج.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
الديباج	هي الثياب المتخذة من الإبريسم.
صحافهما	الصحفة هي: القصعة تشبع الخمسة ونحوهم.

د - المعنى الإجمالي للحديثين:

نهى النبي ﷺ عن لبس الحرير والديباج؛ لما في لبسهما -للذكر- من الميوعة والتأنث، والتشبه بالنساء الناعمات المترفات، والرجل يطلب منه الخشونة، والقوة، والفتوة.

كما نهى كلاً من النساء والرجال عن الأكل والشرب في صحاف الذهب والفضة وآنيتهما؛ لما في ذلك من السرف، والفخر، والخيلاء وكسر قلوب الفقراء، وتضييق النقدين على المتعاملين. وفيه تشبه بالكفار الذين تعجلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا واستمتعوا بها. فمن ترك هذه الأشياء؛ طاعة لله تعالى، وطلباً لمرضاته، فإنه يحصل عليها في الآخرة، ومن لا فلا (ومن تعجل شيئاً قبل أوانه عوقب بحرمانه).

هـ - من فوائد الحديثين:

١- تحريم لبس الحرير والديباج على الذكور، والوعيد الشديد على من لبسهما.

٢- يباح لبس الحرير والديباج للنساء؛ لحاجتهن إلى التجمل للأزواج.

٣- تحريم الأكل والشرب في صحاف الذهب والفضة وآنيتهما على الذكور والإناث.

٤- المجازاة على الصبر عن الزائل الفاني بالدائم الباقي.

٥- أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة، وأما قوله ﷺ: "فإنها لهم في الدنيا" فلم يصرح بإباحتها لهم، بل هي حرام عليهم كالمسلمين، وإنما أخبر عن الواقع فهي شعار لهم، ومن زيهم في الدنيا.

و- تنبيهات:

١- ألحق العلماء بالأكل والشرب في صحاف الذهب والفضة سائر الاستعمالات، وجعلوا التعبير بالأكل والشرب من باب التعبير بالغالب، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارًاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرًا﴾ (النساء ١٠) وهو عام لجميع الاستعمالات والاستيلاء.

٢- يستثنى من تحريم لبس الحرير من الرجال من كان في ضرورة كالحكة والجرب ونحو ذلك،

أو في حاجة شرعية.

٣- لا يدخل في الحرير، الحرير الصناعي المتخذ من ألياف عجينة الخشب أو نسالة القطن، أو الحرير الممتزج بغيره ما لم يزد وزن الحرير.

٤- الحديث من نصوص الوعيد، وظاهره مقتض للعقوبة المذكورة، وقد يتخلف ذلك لمانع: كالتوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة والنجاة بشفاعة أو برحمة سابقة، والعاصي على خطر.

الأسئلة

س١- حذيفة بن اليمان ﵁ صاحب سر رسول الله ﷺ فكيف ذلك؟

س٢- ما المراد بالديباج والصحفة ؟

س٣- دل الحديثان على تحريم لبس الحرير والديباج واستعمال آنية الذهب والفضة فأجب عما يأتي:

أ- فيه ما هو عام للنساء والرجال، وفيه ما هو خاص بالرجال، بين ذلك. وهل يستثنى من ذلك شيء؟

ب- اذكر الحديث الذي يخص النساء.

ج- ما الحكمة في استثناء النساء في الحكم؟

د- ورد في الأمثال "من تعجل شيئاً قبل أوانه عوقب بحرمانه" فأين مأخذ ذلك من الحديث؟

هـ- انتشر في الآونة الأخيرة التجمل بالذهب والفضة في غير المأكل والمشرب. فما حكم ذلك؟ موضحاً ذلك بالدليل والتعليل.

س٤- مر عليك في الأحاديث المتقدمة بأن: الكفار مخاطبون بفروع الشريعة. فكيف تجيب عن قوله: "فإنها لهم في الدنيا".

الحديث الثالث

(٣٩٤) عن عمر بن الخطاب ﵁ أن رسول الله ﷺ: "**نهي عن لبس الحرير إلا هكذا. ورفع لنا رسول الله ﷺ أصبعيه السبابة والوسطى**" (البخاري ٥٨٢، ومسلم ٢٠٦٩)، ولمسلم: "**نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع**"[1].

أ- ترجمة الراوي: سبقت في الحديث (٣٣٩).

ب - موضوع الحديث: بيان حكم لبس الحرير وما يستثنى منه.

ج- المعنى الإجمالي للحديثين:

يخبر عمر بن الخطاب ﵁ أن النبي ﷺ نهى عن لبس الحرير واستثنى من ذلك مقدار أصبعين أو ثلاث إلى أربع أصابع فإنه يباح عندما تدعو الحاجة لذلك؛ تيسيراً على أمته وقد جاء في هذا الحديث تقدير المباح بشيء ظاهر وهي الأصابع، ومثله دخول شهر رمضان فقد أنيط برؤية الهلال، ومثله أوقات الصلوات، وذلك من سماحة ويسر الشريعة الإسلامية الخالدة؛ لأنها تخاطب العامة والخاصة بما يسهل فهمه عليهم جميعاً.

د- من فوائد الحديث:

١- تحريم لبس الحرير على الرجال دون النساء.

٢- استثناء قدر الإصبعين أو الثلاث أو الأربع إذا كان تابعاً لغيره.

٣- البيان والوضوح في هذه الشريعة العظيمة؛ حيث تنيط أحكامها بالعلامات والأمارات الظاهرة لجميع المكلفين.

٤- أبيح هذا القدر من الحرير؛ لانتفاء علة التحريم فيه، والحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً.

---

(١) هذا الحديث – حسب ترتيب المصنف- هو (٣٩٧) وقدمه المؤلف؛ لأنه كالاستثناء من الحديثين السابقين، فالأولى أن يليهما – ا.هـ. الشارح.

الأســـــئلة

س١- ما موضوع الحديث؟

س٢- اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س٣- اذكر ثلاث فوائد مما دل عليه الحديث.

س٤- من فوائد هذا الحديث: أن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً. وضح ذلك من خــلال دراستك لهذا الحديث.

س٥- بين الحكمة من ربط العبادات والأحكام بالعالمات والأمارات الظاهرة.

الحديث الرابع

(٣٩٥) عن البراء بن عازب ﷺ قال: "**ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله ﷺ، له شعر يضرب إلى منكبيه، بعيد ما بين المنكبين، ليس بالقصير ولا بالطويل**" (البخاري ٣٥٥١، ومسلم ٢٣٣٧).

أ- ترجمة الراوي:

هو: أبو عمارة البراء بن عازب بن الحارث بن عدى الأنصاري له ولأبيه صحبة رضي الله عنهما. استصغره رسول الله ﷺ يوم بدر فلم يشهدها. غزا مع النبي ﷺ ١٤ أو ١٥ غزوة، وهو الذي افتتح الري، وشهد غزوة تستر مع أبي موسى، نزل الكوفة ومات في إمارة مصعب بن الزبير سنة ٧٢هـ.

ب - موضوع الحديث: بيان حكم لبس الأحمر.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
اللمة	بكسر اللام الشعر يتجاوز شحمه الأذن، فإذا بلغ المنكبين فهو جمة: بضم الجيم. سميت لمة؛ لأنها ألمت بالمنكبين.
حلة	كل ثوب جيد جديد، ولا تكون حلة إلا من ثوبين، سميت بذلك؛ لأن كل واحد من الثوبين حل في الآخر، أو لأنهما من ثوبين جديدين.
يضرب	أي: يمتد ويصل.
منكبيه	تثنية منكب، والمنكب هو: مجتمع رأس الكتف والعضد، وحبل العنق من الإنسان ومن كل شيء.
بعيد ما بين المنكبين	أي: عريض أعلى الظهر.

د - المعنى الإجمالي للحديث:

يصف البراء بن عازب ﷺ في هذا الحديث شيئاً من كمال النبي ﷺ الظاهر، وهو دال على كمال الباطن، رآه وقد تحلى بحلة حمراء، وقد بان شعره وضرب على منكبيه واسترسل ﷺ تسليماً كثيراً.

هـ - من فوائد الحديث:

١- جواز لبس الأحمر التي حمرته غير خالصة بأن تكون معه ألوان أخرى.

٢- النهي عن لبس الأحمر الخالص، فمن لبسه فقد خالف لبسه أهل المروءة، وتزيا بضرب من الشهرة.

٣- حسن خلق الرسول ﷺ الظاهر الذي يدل على حسن الباطن. فقد كمله الله تعالى بهما أحسن تكميل وجمله أحسن تجميل.

و - تنبيه

توفير شعر الرأس حتى يبلغ المنكبين أو فوقهما أو تحتهما قليلاً، فيه جمال واقتداء، وليس منه ما يفعله بعض الناس — وخصوصاً الشباب- بقص بعض الرأس، وترك البعض الآخر، فهذه بدعة مستقبحة، ومثلة مستبشعة وهو من عمل الفرنج والمتفرنجة، المخالف لهدي الرسول ﷺ والسمت السوي والذوق السليم، فوقعوا بذلك في متاهات التقليد والإعجاب بأهل الفسق والفجور، بل بالكفار والأعداء، وذلك لا يحل، وصاحبه معرض نفسه للوعيد الشديد: "من تشبه بقوم فهو منهم"

الأسـئلة

س١- اختر من العمود (ب) ما يناسب لما في العمود (أ):

(أ)	(ب)
اللمة	الجمع
حلـة	ما يتزين به
يضرب	الشعر يتجاوز الأذن
منكبيه	أعلى ظهره
بعيد ما بين منكبيه	كل ثوب جديد جيد
	عريض أعلى الظهر
	يمتد ويصل
	مجتمع رأس الكتف والعضد وحبل العنق

س٢- اذكر فوائد الحديث.

س٣- انتشر بين الناس في هذا العصر موضة تتعلق بالشعر. ناقش هذا الموضوع من خلال دراستك لهذا الحديث والاستئناس بما تقدم في الحديث: "قاتل الله اليهود".

الحديث الخامس

(٣٩٦) عن الراء بن عازب رضي الله عنهما قال: "**أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع، أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإبرار القسم، أو (المقسم)، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام. ونهانا عن خواتم أو (عن التختم) بالذهب، وعن الشرب بالفضة، وعن المياثر، وعن القسي، وعن لبس الحرير، والإستبرق، والديباج**" (البخاري ١٢٣٩، ومسلم ٢٠٦٦).

أ- **ترجمة الراوي:** سبقت في الحديث (٣٩٥).

ب - **موضوع الحديث:** بيان حكم لبس أنواع من الألبسة.

ج- **معاني المفردات:**

الكلمة	معناها
تشميت العاطس	الشماتة لغة: الفرح ببلية تصيب العدو. وشرعاً: الدعاء للعاطس بالرحمة.
إبرار القسم	أي: الصدق والطاعة فيه، بأن يمضيه على البر والصدق.
أو المقسم	سواء صدر منه أو من أخيه المسلم فيفعل ما أراده ليكون باراً.
نصر المظلوم	أي: إعانته بدفع الظلم والجور عنه.
وإجابة الداعي	أي: تلبية من دعاك لطعام وليمة العرس.
إفشاء السلام	أي: إظهاره وإعلانه ونشره والجهر به.
المياثر	بفتح الميم بعدها ياء ثم ثاء مثلثة، جمع ميثرة بكسر الميم من الوثار: وهي: مراكب تتخذ من الحرير والديباج. وسميت بذلك لوثارتها ولينها.
القسي	بفتح القاف وكسر السين المشددة ثياب خز تنسب إلى (القس) قرية في مصر. وهي ثياب مضلعة تأتي من مصر والشام.
الإستبرق	ما غلظ من الديباج، كلمة فارسية نقلت إلى العربية.
الديباج	ثياب تتخذ من أحسن الحرير، مشتق من الدَّبْج وهو:النقش والتزيين.

د - المعنى الإجمالي للحديث:

بعث الله نبيه محمداً ﷺ ليتمم مكارم الأخلاق ومن ذلك ما اشتمل عليه هذا الحديث من الأوامر والوصايا والنواهي التي الأخذ بها أخذ بالسنة واعتصام بالهدى. سبع أوامر تنظم علاقة المسلم بمن حوله من إخوانه المسلمين، وهذه الحقوق قد دعت إليها الفطرة، ولما كان من محاسن هذه الشريعة الاعتدال في ذكر الثواب والعقاب، والجمع بين الأوامر والنواهي، والوعد والوعيد جاء في هذا الحديث شيء من هذا التقابل بين فعل الأوامر واجتناب النواهي؛ ليخرج المسلم في سلوكه إلى الآخرة عن داعية هواه، فذكر في الحديث جمعاً من المنهيات؛ لما فيها من التأنث والميوعة وانتفاء الرجولة التي سيماها الخشونة ولما فيها من السرف والبطر، واللين والترف؛ فإنه سبب العطالة والدعة. والرجل يطلب منه النشاط والصلابة والفتوة؛ ليكون دائماً مستعداً للقيام بواجب الدفاع عن دينه وحرمه ووطنه.

هـ- من فوائد الحديثين:

١- شرعية عيادة المريض.

٢- شرعية إتباع الجنازة والصلاة عليها ودفنها.

٣- شرعية تشميت العاطس إذا حمد الله.

٤- شرعية إبرار القسم والمقسم.

٥- شرعية نصر المظلوم بقدر الاستطاعة.

٦- شرعية إجابة الداعي إن لم يكن منكر لا يقدر على إزالته.

٧- شرعية إفشاء السلام بين المسلمين؛ لأنه دعاء بالسلامة وعنوان على المحبة والإخاء.

٨- تحريم التختم بالذهب على الرجال.

٩- تحريم الأكل والشرب في إناء الذهب والفضة، وسائر الاستعمالات إلا ما استثني شرعاً.

١٠- تحريم لبس القسي والحرير والإستبرق والديباج وسائر أنواع ثياب الحرير وسائر أنواع الاستعمالات على الرجال.

الأسئلة

س١- أمامك معنى لمفردات، فضع أمام كل واحد منها مفردته.

- ثياب مضلعة تأتي من مصر والشام.
- كلمة فارسية نقلت إلى العربية.
- الدعاء للعاطس بالرحمة.

س٢- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

س٣- في هذا الحديث جملة من حقوق المسلم على المسلم فاذكرها.

س٤- اذكر الحكمة من النهي عن الأمور المذكورة في الحديث.

س٥- إجابة الدعوة من حقوق المسلم على أخيه. فهل ذلك عام أو خاص بقيد أم بدون قيد؟

الحديـــث الســـادس

(**٣٩٧**) عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب، فكـــان يجعـــل فصه في باطن كفه إذا لبسه، فصنع الناس مثل ذلك. ثم إنه جلس على المنـــبر فنــــزعه فقال:"**إني كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فصه من داخل**". فرمى به ثم قـــال: "**والله لا ألبسه أبداً**" (البخاري ٦٦٥١، ومسلم ٢٠٩١).

فنبذ الناس خواتيمهم. وفي لفظ: جعله في يده اليمنى. (البخاري ٥٨٧٦).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت ترجمته في الحديث (٣٤٨).

ب - موضوع الحديث:

بيان ما استقرت عليه الشريعة في لبس الذهب للرجال.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
من ذهب	(من) بيانية.
فصه	بفتح الفاء: هو ما يركب فيه من حجر وعقيق ونحوه، وقد يكون فصه منه.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

كان التختم بالذهب أول الإسلام مباحاً؛ فلهذا تختم به النبي ﷺ، ولأنه القـــدوة والأســـوة الحسنة للبشرية جمعاء، تابعه الصحابة حيث اتخذوا الخواتم ولبسوها، وكعادته ﷺ في معالجة الأمور العامة، رقى المنبر ولما اجتمع الناس حوله أراهم خاتمه، وبين لهم أنه اتخذ هذا الخاتم وأنه الآن يلقيه من غير رجعة، وأنه ليس من حليته ولا حلية المتقين. فما كان من الصحابة إلا أن سارعوا علـــى الاستجابة فطرحوا خواتيمهم؛ مستجيبين لله تعالى ورسوله ﷺ.

هـ- من فوائد الحديث:

١- شدة تحريم تختم الرجال بالذهب.

٢- أن التختم بالذهب كان مباحاً للرجال ثم نسخ.

٣- إباحة التختم بالفضة.

٤- فضل الصحابة وسرعة اقتدائهم بالنبي ﷺ.

٥- أن التختم يكون في اليد اليمنى، ويجعل فصه مما يلي كفه؛ لأنه أبعد من الزهو والإعجـــاب، وليقبض عليه في المحال القذرة، إذا كان فيه اسم الله تعالى.

٦- جواز الحلف من غير استحلاف عند تقرير الأحكام وتأكيدها.

الأســـــئلة

س١- ما موضوع الحديث؟

س٢- ما نوع (من) في قوله: (من ذهب).

س٣- ما المراد بفصه؟

س٤- اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س٥- أين يكون فص الخاتم؟ وكيف ذلك؟

كتـــاب الجهـــاد

الجهاد: بكسر الجيم، أصله من المشقة، يقال: جاهدت جهاداً أي: بلغت المشقة.

وشرعاً: بذل الجهد في قتال الكفار والبغاة، وقطاع الطريق.

والأصل في مشروعيته: الكتاب والسنة والإجماع

وقد تكاثرت النصوص بالأمر به والحث عليه، والترغيب فيه.

منها قوله تعـــالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ (التوبة ٧٣) و (التحريم ٩) وغير ذلك من الآيات.

أما السنة: فالأحاديث كثيرة في الأمر به، والحث عليه، والترغيب فيه. وسيأتي شيء منها إن شاء الله تعالى.

حكمه: فرض كفاية، إذا قام به من يكفي سقط عن الباقين، وإلا أثموا جميعـــاً مـــع العلـــم والقدرة إلا في ثلاثة مواضع فيكون فرض عين:

١- إذا تقابل الفريقان، تعين وحرم الانصراف.

٢- إذا نزل العدو البلد وحاصرها، تعينت مقاومته.

٣- إذا استنفر الإمام الناس استنفاراً عاماً، أو خص واحداً بعينه؛ لقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ (التوبة: ٣٨) ولقوله ﷺ: "**وإذا استنفرتم فانفروا**" (متفق عليه).

ويطلق الجهاد على مجاهدة النفس والشيطان والكفار والفساق، فمجاهدة النفس تكون بتعلم أمور الدين، ثم على العمل بها، ثم على تعليمها، وأما مجاهدة الشيطان: فتكون بدفع ما يأتي به من الشبهات وما يزينه من الشهوات. وأما مجاهدة الكفار فتكون باليد واللسان والمال والبدن، وأمـــا مجاهدة الفساق فتكون باليد ثم اللسان ثم القلب.

سبب انتشار الإسلام:

إن دين الإسلام قام على الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة ونادى بالسلام، ودعا إليه؛ فإن السلام مشتق من الإسلام. ومن تتبع نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، علم أن الإسلام جاء بالحكمة والرحمة والسلام وأنه جاء بالإصلاح لا بالإفساد، ومن زعم من أعداء الإسلام أن الإسلام قام على العنف وانتشر بالسيف وإراقة الدماء؛ فإن ذلك ناشئ عن جهلهم بدين الإسلام، وعن عصبية وعداء لهذا الدين؛ فإنه لم يدخل في الإسلام أحد عن كراهية، وإنما دخل عن طواعية ورغبة فيه؛ لعدالته ويسره وسماحته قال الله تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة ٢٥٦).

ومن تأمل سيرة النبي ﷺ تبين له أنه لم يكره أحداً على دين الإسلام قط، وإنما قاتل من قاتله، وأما من لم يقاتله و لم ينقض عهده فأمره الله تعالى أن يفي لهم بعهدهم كما قال الله تعالى: ﴿ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ ﴾ (التوبة ٧) بل إن دين الإسلام بَيَّنَ واضح، جلية دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره احد في الدخول فيه. بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة. ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرهاً مقسوراً. ولكن أعداء الإسلام –بما يضمرونه من حقد على دين الإسلام وأهله– يصفونه بما يشوهه ويشينه؛ للتنفير منه. ومن تتبع غزوات الرسول ﷺ التي فتحت العقول والقلوب، ومعاملاته ومعاهداته التي كانت دعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن والرحمة بالناس، فينهى عن قتل الشيوخ والنساء والصبيان وعن الغدر والتمثيل، تبين له بطلان تلك المزاعم؛ لأن الله تعالى بعثه ليخرج الناس من ظلمات الجهل والشرك إلى نور الإسلام. وهو مزية لهذه الأمة، تجاهد الناس لأجل مصلحة الناس، ولأجل إدخالهم في الجنة وإنقاذهم من النار، لا طمعاً في أراضيهم وأموالهم.

الحديـــث الأول

(٣٩٨) عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيهـا العدو، انتظر حتى إذا مالت الشمس قام فيهم فقال: "**يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف**".
ثم قال النبي ﷺ "**اللهم منـــزل الكتاب، ومجرى السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم، وانصرنا عليهم**" (البخاري ٢٩٦٥، ومسلم ١٧٤٢).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت في الحديث (٣٧٧).

ب - موضوع الحديث:

النهي عن تمني لقاء العدو.

ج- المعنى الإجمالي للحديث:

يخبر عبد الله ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يتحرى زوال الشمس؛ لأنه وقت هبـــوب الريـــاح وحضور أوقات الصلوات ونشاط النفوس، فهو أمكن للقتال، وأنه ﷺ قام خطيباً فيهم فنهى عن التهاون بأمر العدو؛ وعن الإعجاب بالنفس، واحتقار الأعداء؛ لأنه يخـــالف الاحتيـــاط والحـــزم المطلوبين، وأمر بسؤال السلامة من مكروهات الدنيا والآخرة، وأمر بالصبر عند وقـــوع القتـــال، وأخذ الحذر وذكر دعاء مناسباً لذلك المواطن وهو الدعاء بهذه الدعوات المناسبات؛ فإن بـــإنزال الكتاب وإعجازه حصلت نعمة الإسلام، وبإجراء السحاب حصلت نعمة الدنيا وهـــي الـــرزق، وبهزيمة الأحزاب الذين تألبوا على حرب الرسول ﷺ حصل حفظ تلك النعمة: نعمـــة الإســـلام، فهذا دعاء بحفظها وإبقائها، وأعظم سبب لذلك: الجهاد في سبيل الله تعالى، لإعـــلاء كلمـــة الله

وصون المسلمين، وهو أقرب الأسباب لدخول الجنة؛ لأنه إرخاص للنفس والمـــال في ســـبيل الله تعـــالى.

د - من فوائد الحديث:

١- استحباب تحين الوقت المناسب للقتال: كـــ (أول النهار، وبعد الزوال).

٢- النهي عن تمنى القتال ومصادمة الأعداء؛ لأن المتمني لا يدري ما عاقبة الأمر.

٣- الأمر بالصبر عند لقاء العدو؛ فإن النصر مع الصبر وهو: الذي لا شكوى فيه ولا جزع.

٤- التوسل إلى الله تعالى بصفاته التي تناسب حال الداعي، والدعاء عند اللقاء، والاستنـــصار؛ لأنه أحد المواضع التي يستجاب فيها.

٥- تعليم الإمام الناس ما يحتاجون إليه.

٦- سؤال الله تعالى العافية، وهي: شاملة لعافية الدنيا والآخرة.

٧- فضيلة الجهاد في سبيل الله تعالى وأنه من أعظم أسباب دخول الجنة.

٨- مراعاة أوقات انشراح النفوس، ونشاطها لفعل الطاعة.

٩- الحث على سلوك الأدب، فلا ينبغي للإنسان أن يثق بنفسه؛ فإنه لا حول ولا قوة إلا بـــالله تعالى.

هـ - تنبيه:

قوله ﷺ: "واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف" إشارة إلى الإقدام والدنو من العدو حـــين نشوب القتال؛ حتى تظلله سيوفهم ولا يولي عنهم. قال القرطبي رحمه الله: هو من الكلام النفـــيس الجامع الموجز المشتمل على ضروب من المبالغة مع الوجازة وعذوبة اللفظ.

الأســــــئلة

س١- عرف الجهاد لغة وشرعاً.

س٢- متى يكون الجهاد فرض عين؟ ومتى يكون فرض كفاية؟

س٣- ما أنواع الجهاد؟ وبم يكون؟

س٤- اذكر الحكمة من دعوة الرسول ﷺ.

س٥- اشرح الحديث شرحاً مجملاً؟

س٦- ورد أن الرسول ﷺ أمر من غلبه النعاس أن يرقد. فهل تجد في هذا الحديث ما يؤيد ذلك؟

س٧- لماذا كره تمني لقاء العدو؟

س٨- ماذا ينبغى إذا أراد الدعاء؟

س٩- ماذا يريد الرسول ﷺ بقوله: "واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف"؟

الحديث الثاني

(٣٩٩) عن سهل بن سعد ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "**رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما فيها**" (البخاري ٢٨٩٢، ومسلم ١٨٨١).

أ- ترجمة الراوي:

هو: أبو العباس سهل بن سعد بن مالك الأنصاري الخزرجي الساعدى ﷺ وكان أبوه من الصحابة الذين توفوا في حياة النبي ﷺ، وكان اسمه: حزنا، فغيره النبي ﷺ إلى سهل. توفي ﷺ سنة ٩١هـ وكان عمره ١٠٠ سنة. أما الذي توفي في الإسكندرية فهو: ابنه العباس.

ب - موضوع الحديث: بيان فضل الرباط في سبيل الله.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
رباط	بكسر الراء وفتح الباء الموحدة الخفيفة هو: ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار؛ لحراسة المسلمين منهم.
سوط	بفتح السين وسكون الواو ويرد على معان كثيرة والمراد به هنا: ما يضرب به.
الروحة	بفتح الراء أي: المرة الواحدة من الرواح، وهو السير من الزوال إلى الليل.
الغدوة	بفتح الغين المرة من الغدو وهو: من أول النهار إلى الزوال. وبالضم من صلاة الغداة إلى طلوع الشمس. و(أو) للتقسيم لا للشك.

د - المعنى الإجمالي للحديث:

يبين النبي ﷺ فضل المرابطة في سبيل الله تعالى؛ لما في ذلك من المخاطرة وحراسة للمسلمين،

والإقامة في وجوه الأعداء الذين يتربصون الدوائر والفرص بالمسلمين، للهجوم عليهم. ثم بين حقارة الدنيا بالنسبة للآخرة؛ ليزهدهم فيها، ويرغبهم فيما عنده من الثواب فيرخصوا أنفسهم في سبيل إعزاز دينه.

فإن موضع السوط من الجنة خير من الدنيا الفانية، وثواب الروحة أو الغدوة في سبيل الله تعالى مرة واحدة خير من الدنيا وما فيها؛ لما فيها من عظيم الأجر والثواب؛ لأن المجاهد باع نفسه لله تعالى؛ طلباً لثوابه وابتغاء مرضاته.

هـ- من فوائد الحديث:

١- الحث على الرباط في سبيل الله تعالى والتنبيه على فضله فهو أحد شعب الجهاد.

٢- التنبيه على حقارة الدنيا وما فيها، وعلى فنائها، وعلى بقاء الآخرة وما فيها من النعيم العظيم.

٣- أن الجهاد في سبيل الله له ثواب عظيم؛ لما فيه من المخاطرة بالنفس، ولما يترتب عليه من إعلاء كلمة الله ونصر دينه ونشره، فهو ذروة سنام الإسلام.

٤- التنبيه على عظم فضل ما أعد الله تعالى للمجاهد وإن قل عمله.

٥- الحث على الغدو والرواح في سبيل الله.

الأسئلة

س١- ما معنى الكلمات التالية: رباط، الروحة، الغدوة؟

س٢- اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س٣- اذكر ثلاثاً من فوائد الحديث.

س٤- ما علاقة الرباط في سبيل الله تعالى بالجهاد؟

س٥- اذكر بعض فوائد الرباط في سبيل الله تعالى.

الحديــث الثالث والرابــع

(٤٠٠) عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: "**انتدب الله**". ولمسلم "**تضمن الله لمــن خــرج في سبيله لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي، وإيمان بي، وتصديق برسولي، فهو عليَّ ضامن أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمــة**". (البخاري ٣٦، ومسلم ١٨٧٦).

(٤٠١) ولمسلم: "**مثل المجاهد في سبيل الله – والله أعلم بمن يجاهد في سبيله – كمثل الــصائم القائم. وتوكل الله للمجاهد في سبيله – إن توفاه– أن يدخله الجنة، أو يرجعه ســالماً مع أجر أو غنيمة**"[1].

أ- ترجمة الراوي:

سبقت في الحديث (٣٣٨).

ب - موضوع الحديثين:

بيان وجوب الإخلاص في الجهاد في سبيل الله.

ج - المعنى الإجمالي للحديثين:

يخبر النبي ﷺ أن من خرج يقاتل في سبيل الله مخلصاً نيته له وحده – عن الأغراض الدنيويــة من: غنيمة أو عصبية أو شجاعة أو شهرة أو ذكر – راغباً فيما وعد الله به المجاهدين من المثوبــة، ومصدقاً رسله الذين بلغوا عن الله تعالى وعده الكريم، فإن الله ضامن له دخول الجنة إن قتــل أو مات في سبيله أو يرجعه إلى أهله قد حصل له الأجر العظيم أو الحسنيان: الجر والغنيمة.

(١) هذه الزيادة التي عزاها المصنف إلى مسلم ليست فيه وإنما هي في البخاري بطولها في باب: أفضل الناس مــؤمن مجاهــد بنفسه وماله في سبيل الله. برقم (٢٧٨٧).

د - من فوائد الحديثين:

١- التنبيه على فضل الجهاد والحث عليه؛ فإنه جعله يعدل درجة الصيام والقيام.

٢- التنبيه على الإخلاص لله تعالى من شوائب الأغراض الدنيوية.

٣- جود الله تعالى وكرمه إذ تولى جزاء المجاهد في سبيله.

٤- أن الله جل وعلا هو العالم بالسرائر فيعلم المخلص من غيره.

٥- أن الجهاد من العبادات المتعدي نفعها.

الأسـئلة

س١- ما موضوع الحديثين؟

س٢- أكمل العبارات التالية:

إيمان بي أي..

جهاد في سبيل الله..

س٣- وضح معنى قوله: وتصديق برسولي.

س٤- متى يكون الجهاد في سبيل الله تعالى؟

س٥- ماذا تستفيد من قوله: "والله أعلم بمن يجاهد في سبيله" ؟

الحديث الخامس

(٤٠٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يَدْمَى: اللون: لون الدم، والريح ريح المسك**" (البخاري: ٥٥٣٣، ومسلم ١٨٧٦).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت في الحديث رقم (٣٣٨).

ب - موضوع الحديث:

بيان فضل الجرح في سبيل الله تعالى.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
مَكْلوم	بفتح الميم وسكون الكاف من (كَلَم): اسم مفعول: والكَلْم: الجرح، فمعناه: مجروح.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

يبين النبي ﷺ فضل الجهاد في سبيل الله تعالى وما ينال صاحبه من حسن المثوبة، فالذي يجرح في سبيل الله فيموت أو يبرأ يأتي يوم القيامة على رؤوس الخلائق بوسام الجهاد، إذ يجئ بجرحه طريا فيه لون الدم، وتخرج منه رائحة المسك. قد أبدله الله تعالى بهوان أذى الأعداء في الدنيا شرف الفخر والعزة في الآخرة.

هـ - من فوائد الحديث:

١- التنبيه على فضل الجهاد، لما فيه من عز الإسلام، وحماية أهله.

٢- أن الشهادة والجرح في سبيل الله تعالى لهما فضل عظيم؛ لأهمما أثر طاعة الله تعالى ومجاهدة أعدائه.

٣- التنبيه على الفضل والفخر اللذين يتميز بهما الشهيد والمجروح يوم القيامة.

٤- أن الشـــهيد لا يـــزال عنه الدم بغســـل ولا غيره، للحكمة المذكـــورة في الحديث.

٥- أن أحكام الآخرة وصفاتها غير أحكام الدنيا وذواتها.

٦- أن الشهيد يبعث على حاله التي جرح عليها في الدنيا.

الأســـــئلة

س١- ما موضوع الحديث ؟

س٢- ما معنى مكلوم ؟

س٣- ماذا تستفيد من قوله: "اللون لون الدم والريح ريح المسك" ؟

س٤- كل إنســـان يبعث على ما مات عليه: فهل تجـــد في هذا الحديث ما يؤيد ذلك؟

الحديث السادس والسابع

(٤٠٣) عن أبي أيوب الأنصاري ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: "**غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت**"[1]. (مسلم ١٨٨٣).

(٤٠٤) عن أنس بن مالك ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: "**غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها**". (البخاري ٦٥٦٨، ومسلم ١٨٨٠).

أ- التراجم:

١- أبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري النجاري ﵁: شهد العقبة ونزل عليه النبي ﷺ حين قدم المدينة حتى بنى مسجده وبيوته عليه الصلاة والسلام، وآخى بينه وبين مصعب بن عمير. شهد غزوة بدر وما بعدها، وشهد الفتوحات، ولازم الغزو، فلم يتخلف عن غزوة إلا وهو في أخرى، حتى توفي في غزوة القسطنطينية سنة ٥٢هـ.

٢- أنس بن مالك تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣٦).

ب - موضوع الحديثين: بيان فضل الغدوة والروحة في سبيل الله تعالى.

ج- المعنى الإجمالي للحديث:

هذان الحديثان أبانا فضل الجهاد القليل في سبيل الله تعالى، فالكثير ومصابرة الأعداء أعظم أجراً، وينبغي أن يعلم أن طلب العلم الشرعي نوع عظيم من الجهاد في سبيل الله؛ لأن به يعرف الحق وينتصر له، وتدحض حجج الزنادقة والملحدين والكفار المعاندين الذين يحاربون الإسلام ويريدون القضاء عليه. فالقصد من الجهاد إظهار الإسلام ونصره، وكبت هؤلاء من الجهاد الكبير العظيم.

د - من فوائد الحديثين: تقدمت في الحديثين السابقين.

(١) هذا الحديث ليس على شرط المصنف؛ لأنه مما انفرد به مسلم.

الأســـــئلة

س١- أين نزل رسول الله ﷺ لما قدم المدينة؟

س٢- لماذا خص رسول الله ﷺ في الحديث الغدوة والروحة بالتنبيه؟

س٣- العلم الشرعي فيه فضل عظيم. اذكر ما يترتب على طلبه. واذكر حديثاً يحث على طلب العلم.

الحديث الثامن والتاسع

(٤٠٥) عن أبي قتادة الأنصاري ﷺ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين – وذكر قصة – فقال رسول الله ﷺ: "**من قتل قتيلاً – له عليه بينة– فله سلبه، قالها ثلاثاً**". (البخاري ٣١٤٢، ومسلم ١٧٥١).

(٤٠٦) عن سلمة بن الأكوع ﷺ قال: أتى النبي ﷺ عين من المشركين – وهو في سفر– فجلس عند أصحابه يتحدث، ثم انفتل. فقال النبي ﷺ: "**اطلبوه، واقتلوه**" فقتلته فنفلني سلبه. (البخاري ٣٠٥١)، وفي رواية فقال: "**من قتل الرجل؟**" فقالوا: ابن الأكوع. فقال: "**له سلبه أجمع**" (مسلم ١٧٥٤).

أ- التراجم:

١- أبو قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري الخزرجي ﷺ شهد غزوة أحد وما بعدها، كان يقال له: فارس رسول الله ﷺ دعم النبي ﷺ في بعض أسفاره حين مال عن راحلته من النوم، فلما استيقظ قال له: "**حفظك الله بما حفظت نبيه**". (مسلم ١٠٩٩) توفي سنة ٥٤هـ في المدينة.

٢- سلمة بن الأكوع هو: سلمة بن عمرو بن سنان الأسلمي ﷺ. والأكوع: لقب جده سنان. كان سلمة شجاعاً عداء يسبق الخيل، وأول مشاهدة غزوة الحديبية، بايع النبي ﷺ فيها على الموت مرتين أو ثلاثاً. استنقذ لقاح النبي ﷺ من أربعين رجلاً من غطفان أغاروا عليها فأخذوها، فلحقهم حتى أدركهم، ففتكها واستلب منهم ثلاثين بردة ورمحاً، فأعطاه النبي ﷺ سهمين. توفي ﷺ في المدينة سنة ٧٤هـ.

ب- موضوع الحديثين: بيان لمن يكون سلب القتيل.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
سلب	بفتح السين واللام وهي: ثياب المقتول، وسلاحه، ودابته التي قاتل عليها.
عين	أي: جاسوس.
النفل	بفتح النون والفاء هو: العطاء، وهو ما يجعله الإمام لبعض الغزاة من الغنيمة؛ زيادة على سهمانهم.

د - المعنى الإجمالي للحديثين:

يشجع النبي ﷺ أصحابه على الشجاعة والإقدام وعلى الثبات أمام العدو معنوياً ومادياً؛ تشجيعاً لهم على قتال الأعداء، وفي هذين الحديثين خص رسول الله ﷺ ما يخلفه المقتول من ملابس وسلاح ودابة للقاتل، إذ اتضح أنه هو الذي باشر قتله بنفسه و لم يشاركه أحد فيه. وفي الحديث الأخير أمر بقتل من يبعثه الأعداء؛ كي يتجسس ليخبرهم عن حال المسلمين من الدلالة على الثغرات ومكان الضعف فيهم؛ لأن في تركه ضرراً على المسلمين، وهذا بخلاف الرسل فإنهم لا يؤذون؛ لأنهم دعاة سلام وصلة التئام، وهذا من محاسن الإسلام.

هـ - من فوائد الحديثين:

١- أن السلب للقاتل، سواء قاله قائد الجيش قبل القتال أو بعده.

٢- الأمر بطلب الجاسوس الكافر الحربي وقتله؛ لما فيه من كشفه لعورات المسلمين.

٣- أن من قتل قتيلاً وأقام على قتله إياه بينه فله سلبه.

٤- استحباب إعادة المفتي أو العالم الكلام مرات، لقصد الإبلاغ والبيان.

٥- الجلوس عند الأصحاب؛ لإيناسهم بالحديث وتعليم العلم خصوصاً في الأسفار ووقت الحاجة لذلك.

٦- استحباب مجانسة الكلام إذا لم يكن فيه تكلف ولا فوات مصلحة.

٧- وجوب طاعة الرعية أمر إمامهم ما لم يكن معصية؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

٨- استحباب سؤال الإمام عمن فعل فعلاً جميلاً؛ ليثني عليه ويعطيه ما يستحق عليه.

الأســـــئلة

س١- ما الدعوة التي دعا بها الرسول ﷺ لأبي قتادة رضي الله عنه؟ وما السبب في ذلك ؟

س٢- سلمة بن الأكوع كان له موقف مع لقاح رسول الله ﷺ فاذكره.

س٣- ما الفرق بين الجاسوس والرسول ؟

س٤- لماذا قال الرسول ﷺ: "من قتل قتيلاً فله سلبه" ؟

س٥- متى يستحق القاتل سلب قتيله؟

س٦- في الحديث بعض آداب التحديث فاذكرها.

الحديث العاشر

(٤٠٧) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "**بعث رسول الله ﷺ سرية إلى نجد، فخرجت فيها فأصبنا إبلاً وغنماً، فبلغت سهماننا اثني عشر بعيراً ونفلنا رسول الله ﷺ بعيراً بعيراً**". (البخاري ٤٣٣٨، ومسلم ١٧٤٩).

أ- **ترجمة الراوي:** سبقت في الحديث (٣٤٨).

ب - **موضوع الحديث:** بيان حكم تنفيل الغانمين زيادة على أسهمهم.

ج- **معاني المفردات:**

الكلمة	معناها
سرية	قطعة من الجيش. وسميت بذلك؛ لأنها تسري في الليل.
سهماننا	بضم السين المهملة جمع سهم: النصيب.

د- **المعنى الإجمالي للحديث:**

يخبر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان في سرية بعثها رسول الله ﷺ قبل نجد للجهاد، فغنموا إبلاً وغنماً كثيرة فوزعت عليهم فبلغ نصيب الغازي من أفراد السرية اثني عشر بعيراً ونفلهم زيادة على ذلك بعيراً بعيراً، فبلغت أنصباؤهم ثلاثة عشر بعيراً.

هـ- **من فوائد الحديث:**

١- بعث السرايا؛ لإضعاف الأعداء المحاربين، ومفاجأتهم إذا رأى الإمام في ذلك مصلحة.

٢- حل الغنيمة للغازين الغانمين وهذه مما خصت به أمة محمد ﷺ.

٣- أن السرية إذا كانت مستقلة – ليست تابعة للجيش – فغنيمتها لها وحدها.

٤- جواز تنفيل الغانمين زيادة على أسهمهم، إذا رأي الإمام في ذلك مصلحة، وكونه من الخمس، وبعضهم يرى أنه من أصل الغنيمة.

الأســـــئلة

س١- ما موضوع الحديث؟

س٢- ورد في الحديث أن الرسول ﷺ أعطي خمساً لم يعطهن أحد قبله. اذكر من الخمس مـــا يتناسب مع هذا الحديث.

س٣- متى تستحق السرية الغنيمة وحدها؟

س٤- من أين يكون تنفيل الغانمين؟

الحديث الحادي عشر

(٤٠٨) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "**إذا جمع الله الأولين والآخرين، يرفع لكل غادر لواء فيقال: هذه غدرة فلان بن فلان**" (البخاري ٥٧٠١، ومسلم ١٧٣٥).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت ترجمته في الحديث (٣٤٨).

ب - موضوع الحديث:

بيان تحريم الغدر.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
غادر	الغدر: ترك الوفاء.
لواء	جمع ألوية: وهي دون الأعلام وهي: الراية تكون في مقدم الجيش.

د - المعنى الإجمالي للحديث:

من ائتمنك على دم أو عرض أو سر أو مال فخنته فيه فقد غدرته، وأعظم الغدر أن يقع من قائد الجيش حين يؤمن عدواً، ثم يأخذه على غارة وغفلة؛ لأن غدرته تنسب إلى الإسلام فتشوهه في نظر أعداء الإسلام، وتنفر عنه، بخلاف غدر الأفراد فهي منسوبة إليهم، فإن كان بينه وبين الكفار عهد فخاف نكثهم، أنذرهم بانه لا عهد لهم، كما قال تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ﴾ (الأنفال ٥٨) ولذا فإن على الغادر

الخائن الذي اخفى خيانته هذا الوعيد الشديد إذ يجعل له يوم القيامة علامة تميزه وتفضحه أمام جموع الخلائق من الأولين والآخرين؛ تشهيراً به لتتم فضيحته فينادى عليه؛ جزاء ما أخفى من غدر وخيانة في الدنيا.

هـ - من فوائد الحديث:

١- غلظ تحريم الغدر بالمهادن والمعاهد.

٢- أن الجزاء من جنس العمل.

٣- اجتناب الأخف خوفاً من الأشد؛ فإن فضيحة القيامة أشد من فضيحة الدنيا.

٤- شهرة الناس والتعريف بهم في القيامة بالنسبة إلى آبائهم.

٥- عقوبة الغادر بنقيض قصده.

الأسـئلة

س١- عرف الغدر. وما معنى لواء؟

س٢- اشرح الحديث شرحاً مجملاً؟

س٣- اذكر ما يستفاد من الحديث.

س٤- لم كانت غدرة قائد الجيش أعظم من غيره؟

س٥- كيف يفعل قائد الجيش مع العدو الذي بينه وبينهم عهد؟ مع ذكر الدليل

س٦- ما التجانس بين ناقض العهد، وبين اللواء الذي يوضع له يوم القيامة؟

س٧- من خلال دراستك لهذا الحديث اشرح عدل الإسلام مع أعدائه.

الحديث الثاني عشر

(٤٠٩) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: **أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي ﷺ مقتولة، فأنكر النبي ﷺ قتل النساء والصبيان.** (البخاري ٣٠١٤، ومسلم ١٧٤٤).

أ- **ترجمة الراوي:** سبقت في الحديث (٣٤٨).

ب- **موضوع الحديث:** بيان تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب.

ج- **المعنى الإجمالي للحديث:**

تضمن هذا الحديث أن الذي عليه القتل والمقاتلة هم الرجال المقاتلون من الكفار، أما من لم يقاتل من النساء والصبيان والشيوخ والرهبان فإنهم لا يقتلون؛ لأن القتل والقتال لدفع أذى الكفار، ومنهم من الوقوف في طريق الدعوة إلى الإسلام، أما إذا كان هؤلاء النساء والصبيان والشيوخ أصحاب رأي ومساعدة على قتال المسلمين فإنهم يقتلون.

د- **من فوائد الحديث:**

١- تحريم قتل النساء والصبيان إذا لم يقاتلوا؛ لأنه ليس في نفوسهم من إحداث الضرر والميل إليه ما في نفوس الرجال المقاتلين.

٢- أن الأصل عدم إتلاف النفوس، وإنما أبيح من إتلافها ما يقتضيه دفع المفسدة.

الأسئلة

س١- ما موضوع الحديث؟

س٢- اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س٣- متى يباح قتل النساء والصبيان في الحرب؟

س٤- الإسلام سبق في الدعوة إلى احترام النفوس وعدم إتلافها. ناقش ذلك من خلال دراستك لهذا الحديث، وهل يتعدى ذلك إلى الأموال؟ وراجع تفسير قوله تعالى: ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِىَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴾ (الحشر: ٥).

الحديث الثالث عشر

(٤١٠) عن أنس بن مالك ﷺ: **أن عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكيا القمل إلى رسول الله ﷺ في غزاة لهما، فرخص لهما في قميص الحرير، فرأيته عليهما.**" (البخاري ٢٩٢٠، ومسلم ٢٠٧٦).

أ- التراجم:

١- أنس ﷺ: سبقت ترجمته في الحديث (٣٣٦).

٢- عبد الرحمن بن عوف ﷺ سبقت ترجمته في الحديث (٣٥٣).

٣- الزبير بن العوام ﷺ هو: أبو عبد الله حواري رسول الله ﷺ، وابن عمته صفية رضي الله عنها، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى. أسلم وله اثنتا عشرة سنة، وقيل ثماني سنين. وكان رابعاً أو خامساً في الإسلام، وهاجر إلى الحبشة وهو أول من سل سيفه في الله تعالى. قال فيه الرسول ﷺ: "**بشر قاتل ابن صفية بالنار**" (المسند ج١/٨٩) قتله رجل يقال له: عمرو ابن جرموز، قتله غدراً في واد يقال له: واد السباع. وكان ذلك في سنة ٣٦هـ ﷺ وأرضاه.

ب - موضوع الحديث: بيان حكم لبس الحرير للحاجة.

ج- المعنى الإجمالي للحديث:

ما أنزل الله من داء إلا وأنزل له دواء، وقد تعرض هذان الصحابيان رضي الله عنهما إلى مرض الحكة الناتج عن تسلط القمل عليهما مما كان سبباً في تأذيتهما وانشغالهما بذلك عن الاستعداد لمواجهة العدو فأذن لهما رسول الله ﷺ في لبس ثياب الحرير؛ لما فيها من النعومة والليونة مما يخفف الله به عنهم من أضرار هذا المرض، وهذه الحالة استثناء من الأحاديث الدالة على تحريم

لبس الحرير على الرجال، ويلحق بها ما فيه من التعاظم على الكفار، وإظهار الخيلاء، والعزة والقوة أمامهم؛ لما فيه من مصلحة توهينهم.

د- من فوائد الحديث:

١- جواز لبس الحرير للحاجة.

٢ – أن تسلط القمل على الإنسان لا ينقص من قدره.

٣ – أن الرخصة في لبس الحرير لخاصة فيه، لدفع ما تنشأ عنه الحكة كالقمل.

هـ - تنبيه:

قال ابن الملقن – رحمه الله –: لو ذكر المصنف هذا الحديث في باب اللباس لكان أنسب من ذكره هنا؛ لأنه من المخصص لعموم النهي عن لبس الحرير، ومناسبته هنا: عموم حاجة الغازي إلى ذلك.

الأســـــئلة

س ١- املأ الفرغ في العبارات التالية:

الزبير بين العوام رضي الله عنه هو أبو عبدالله .... رسول الله ﷺ وابن عمته .... رضي الله عنها أسلم وله .... عشرة سنة وهو من العشرة المشهود لهم بـ .... وأحد الستة أصحاب .... وهو .... من سل .... في الإسلام.

س ٢ - اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

س ٣ – اذكر ما يستفاد من الحديث.

س ٤ – هذا الحديث نص في اللباس: فلم أورده المؤلف في الجهاد؟

الحديث الرابع عشر

(٤١١) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : **كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، وكانت لرسول الله ﷺ خالصاً. فكان رسول الله ﷺ يعزل نفقة أهلة سنة، ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح؛ عدة في سبيل الله عز وجل.** (البخاري: ٢٩٠٤، ومسلم: ١٧٥٧).

أ - ترجمة الراوي: تقدمت في الحديث (٣٣٩).

ب – موضوع الحديث: بيان حكم أموال الفيء.

ج – معاني المفردات:

الكلمة	معناها.
بني النضير	إحدى طوائف اليهود.
الفيء	الرجوع؛ سمي به المال الذي أخذ من الكفار بغير قتال.
يوجف	الإيجاف سرعة السير وهو كناية عن الجهاد والقتال.
ركاب	الإبل.
الكراع	بضم الكاف: اسم للخيل، قال ابن فارس: فأما تسميتهم الخيل كراعاً؛ فلأن العرب تعبر عن الجسم ببعض أعضائه.
السلاح	هو ما أعد للحرب من آلة الحديد مما يقاتل به.
عدة	العدة بضم العين: كل ما يستعان به لحوادث الدهر من مال وسلاح.

د – المعنى الإجمالي للحديث:

لما قدم النبي ﷺ المدينة مهاجراً، وجد حولها طوائف من اليهود فوداعهم وهادهم، على أن يقيهم على دينهم ولا يحاربوه ولا يعينوا عليه عدواً، فنكثوا العهد – كما هي عادة اليهود قبحهم الله – فحاصرهم ستة أيام حتى تم الإتفاق على أن يخرجوا إلى الشام والحيرة وخيبر فكانت أموالهم

فيئاً بارداً حصل بلا قتال، ولا مشقة تلحق المسلمين فكانت لله تعالى ولرسوله ﷺ يدخر منه قوت أهله سنة ويصرف الباقي في مصالح المسلمين العامة وأولاها بذلك عدة الجهاد.

هـ - من فوائد الحديث:

١ – أن أموال بني النضير صارت فيئاً ويلحق بها كل ما تركه الكفار؛ فزعاً من المسلمين أو صولحوا على تركه وكذا الجزية والخراج.

٢ – يكون للإمام من الفيء ما يكفيه ويكفي من يمون.

٣ – جواز ادخار القوت وأنه لا ينافي التوكل على الله تعالى.

٤ – البداءة بالإنفاق على العيال والتوسعة عليهم.

٥ – إعداد آلات الجهاد والإعتناء بها والتحفظ والتحرز في الغزو وأنه لا ينافي التوكل على الله تعالى.

الأسـئلة

س ١ – اختر من العمود (ب) ما يناسب لما في العمود (أ):

(أ)	(ب)
بني النضير	إحدى طوائف اليهود
الفيء	الغنيمة
ركاب	الخيل
الكراع	ما يتعلق به من مال وسلاح
	المال الذي أخذ من الكفار بغير قتال
	الإبل

س ٢ – أشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

س ٣ – أذكر فوائد الحديث.

س ٤ – أذكر سبب حصار الرسول ﷺ لليهود حول المدينة.

الحديث الخامس عشر

(٤١٢) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: **أجرى النبي ﷺ ما ضمر من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع، وأجرى ما لم يضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق. قال ابن عمر: وكنت فيمن أجرى. قال سفيان: من الحفياء إلى ثنية الوداع: خمسة أميال أو ستة، ومن ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق: ميل.** (البخاري: ٢٨٦٨، ومسلم: ١٨٧٠).

أ - التراجم:

١ – ترجمة الراوي: سبقت في الحديث (٣٤٨).

٢ – سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي أبو محمد محدث الحرم المكي من الموالي، ولد بالكوفة وسكن مكة. كان حافظاً ثقة، واسع العلم، كبير القدر. قال الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز. توفي في مكة سنة ١٩٨هـ رحمه الله تعالى.

ب – موضوع الحديث: بيان حكم السبق بين الخيل.

ج – معاني المفردات:

الكلمة	معناها
أجرى	أي: سابق.
ضمر	بضم الضاد وكسر الميم المشددة، هي: التي أعطيت العلف حتى سمنت وقويت ثم قلل لها تدريجياً؛ لتخف وتضمر، فتسرع في العدو وتقوى على الحركة.
الحفياء	بفتح الحاء وسكون الفاء ثم ياء: مكان خارج المدينة.
ثنية الوداع	الثنية: الطريق في الجبل، وسميت بالوداع؛ لأنها موضع وداع المسافرين من المدينة يودعهم مشيعوهم بها.
زريق	بضم الزاي المعجمة ثم راء مهملة: هم: بطن من الأنصار.
خمسة أميال	الميل: ألف وستمائة متر تقريباً.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

كان النبي ﷺ مستعداً للجهاد، قائماً بأسبابه؛ عملاً بقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ (الأنفال: ٦٠).

فكان يضمر الخيل ويمرن أصحابه على المسابقة عليها؛ ليتعلموا ركوبها، والكر والفر عليها. ويقدر لهم الغايات التي يبلغها جريها مضمرة وغير مضمرة؛ لتكون مدربة معلمة، ويكون الصحابة على الأهبة مدربين. ولذا فإنه أجرى المضمرة ما يقرب من ستة أميال، وغير المضمرة- وهي: التي أثقلها السمن — ميلاً وكان عبد الله بن عمر أحد شباب الصحابة المتعلمين فنون الحرب.

هـ - من فوائد الحديث:

١- جواز المسابقة بين الخيل، وتضميرها من باب تدريبها للحرب وإعدادها.

٢- مشروعية التمرن وتعلم الفنون العسكرية، والعلوم الحربية؛ استعداداً لمجاهة العدو. وهو يختلف باختلاف الأزمنة فلكل زمن سلاحه وأدوات قتاله، وآلاته وتعاليمه.

٣- جواز المسابقة على الخيل بعوض وبغيره بشروطه المعروفة في كتب الفقه.

٤- جواز تجويع البهائم على وجه الصلاح عند الحاجة لذلك.

٥- جواز أخذ العوض في كل ما أعان على قتال الأعداء من الأسلحة والمراكب. وألحق شيخ الإسلام بها مسائل العلم؛ لأنها من الجهاد، ولقصة أبي بكر رضي الله عنه مع المشركين.

٦- تحديد الغاية التي يتسابق إليها ومقدار أمدها.

٧- جواز إضافة أعمال البر إلى أربابها من باب التمييز.

الأســــئلة

س١- انسب المعاني التالية إلى مفرداها:

سابق، بطن من الأنصار، الطريق في الجبل، مكان خارج المدينة، أعطيت العلــف حــتى سمنت وقويت ثم قلل لها تدريجياً.

س٢- اذكر الآية التي تتضمن معنى هذا الحديث.

س٣- كان الرسول ﷺ مستعداً للجهاد قائماً بأسبابه. اذكر شيئاً من ذلك.

س٤- ما حكم التمرن وتعلم الفنون العسكرية؟

س٥- تجوز المسابقة على الخيل على عوض، وقد ذكر في مقرر الفقه الشروط لذلك فاذكرها.

س٦- كثيراً ما يدور بين الجالسين المنافسة على معرفة المسائل العلمية ويجعل لها عوض. نــاقش هذا الموضوع من خلال دراستك لهذا الحديث.

س٧- من فوائد هذا الحديث: جواز إضافة أعمال البر إلى أرباها من باب التمييز. فمــن أيــن أخذت؟

الحديث السادس عشر

(٤١٣) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: **"عرضت على رسول الله ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني في المقاتلة، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني."** (البخاري ٤٠٩٧، ومسلم ١٨٦٨).

أ- **ترجمة الراوي:** سبقت ترجمته في الحديث (٣٤٨).

ب - **موضوع الحديث:** بيان السن المعتبرة في الجهاد.

ج- **معاني المفردات:**

الكلمة	معناها
يوم أحد	أي: غزوة أحد في السنة الثالثة من الهجرة.
فأجازني	أي: جعلني يوم الخندق رجلاً في حكم المقاتلين، بخلاف يوم أحد.
يوم الخندق	أي: غزوة الخندق وهو يوم الأحزاب في السنة الرابعة وقيل: في الخامسة.

د- **المعنى الإجمالي للحديث:**

يخبر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه عرض على النبي ﷺ في غزوة أحد فلم يره يطيق القتال؛ لصغره، ثم عرض عليه مرة أخرى في يوم الأحزاب فأجازه؛ لأنه كبير ومطيق للجهاد.

هـ- **من فوائد الحديث:**

١- أن البلوغ يحصل في تمام الخامسة عشرة.

٢- أنه ينبغي للقائد والأمير تفقد رجال جيشه وسلاحه، لأنه أكمل في الأهبة والاستعداد، وهو من الحزم المطلوب.

٣- ينبغي للقائد رد من لا يصلح للقتال: كالضعفاء والمرجفين، وما لا يصلح من أدوات القتال.

الأسـئلة

س١- ما موضوع الحديث؟

س٢- عرف ما يلي:

يوم الخندق، غزوة الخندق، يوم الأحزاب، يوم احد.

س٣- كم كان بين غزوة أحد ويوم الأحزاب؟ ومتى وقعت الأولى منهما ؟

س٤- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

س٥- البلوغ يحصل في تمام السنة الخامسة عشر فماذا يسمى هذا في الفقه؟

س٦- يمنع قائد الجيش كل من لا يصلح للقتال، فاذكر شيئاً من ذلك. ويمكن الرجوع إلى مقرر الفقه للسنة الثالثة المتوسطة.

الحديــث السابع عشــر

(٤١٤) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "**أن رسول الله ﷺ قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهماً**" (البخاري ٢٨٦٣، ومسلم ١٧٦٢).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت في الحديث (٣٤٨).

ب - موضوع الحديث:

بيان كيفية تقسيم النفل.

ج- المعنى الإجمالي للحديث:

النفل يطلق على الغنيمة كما في قوله تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِۖ قُلِ ٱلۡأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِۖ﴾ (الأنفال ١) والمراد به الغنيمة، ويطلق على ما يزيده الإمام بعض الغزاة على أنصبائهم، فيخبر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ جعل للفارس من الغنيمة ثلاثة أسهم: سهم له، وسهمان لفرسه. وجعل للماشي أو الراكب على غير فرس من بعير وبغل وغيرهما سهماً.

د - من فوائد الحديث:

١- للفارس ثلاثة أسهم: سهمان بسبب فرسه، وسهم بسبب نفسه.

٢- للراجل سهم.

٣- هذا التقسيم بعد إخراج ما يلحق الغنيمة من رضخ لغير ذوي الأسهم ونوائبها وبعد إخراج الخمس منها.

الأســـــئلة

س١- ما موضوع الحديث؟

س٢- املأ الفراغ بالكلمات المناسبة في العبارات التالية:

النفل يطلق على....... كما في قوله تعالى: ﴿..............﴾ والمـــراد بـــه.......

ويطلق على ما...... الإمام بعض....... على.......

س٣- متى تقسم الغنيمة؟

س٤- كيف تقسم الغنيمة؟

الحديــث الثـامن عشــر

(٤١٥) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "**أن رسول الله ﷺ كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة، سوى قسم عامة الجـيش**" (البخـاري: ٣١٣٥ ومسلم: ١٧٥٠).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت في الحديث (٣٤٨).

ب- موضوع الحديث:

بيان بعض مصاريف النقل.

ج- المعنى الإجمالي للحديث:

هذا الحديث يفيد أن هذا التنفيل الذي أعطاه الرسول ﷺ لبعض السرايا لخاصة أنفسهم هو غير أسهم المجاهدين، بل زيادة يعطونها نافلة لهم على أسهمهم؛ لقصد المصلحة والترغيب والتشجيع في زيادة العمل والمخاطرة والمجاهدة.

د- من فوائد الحديث:

١- أن لنظر الإمام مدخلاً في المصالح المتعلقة بالمال أصلاً وتقديراً على حسب المصلحة.

٢- أن إعطاء بعض الجيش زيادة على أسهمهم، أو تخصيص بعض السرايا بزيادة على غيرهم دليل على أنه لا يخل في إخلاصهم ولا ينقص من أجرهم مادام أن المقصد من الجهاد هو إعلاء كلمة الله تعالى؛ لأنه فعل النبي ﷺ.

هـ- تنبيه:

أن بعض المقاصد الخارجة عن محض التعبد لا تقدح في الإخلاص.

قال الله تعالى: ﴿ وَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ (البقرة: ٢٠١) أما إذا أراد بذلك الثناء فهو مما يقبح إلا أن يكون العمل في أصله لله سبحانه وتعالى، ثم أحب بعد ذلك أن يثنى عليه، فأظهر الاحتمالين أنه لا باس بذلك ولا حرج فيه، وهذا جار في جميع أعمال القرب والعبادات؛ قال الله تعالى: ﴿ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَبۡتَغُواْ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّكُمۡۚ ﴾ (البقرة ١٩٨) أي: التجارة في سفر الحج، والصحابة خرجوا يوم بدر ورغبتهم في عير قريش؛ قال الله تعالى: ﴿ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيۡرَ ذَاتِ ٱلشَّوۡكَةِ تَكُونُ لَكُمۡ ﴾ (الأنفال ٧) لأن ذلك قد جاء ضمن النية الصالحة الأولى.

الأسئلة

س١- ما موضوع الحديث؟

س٢- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

س٣- اذكر فوائد الحديث.

س٤- ورد في الحديث: " إنما الأعمال بالنيات........................ إلخ ". فهل ظاهره يتعارض مع هذا الحديث؟ وضح ذلك من خلال فهمك لهذا الحديث.

الحديث التاسع عشر

(٤١٦) عن أبي موسى عبد الله بن قيس ﷺ عن النبي ﷺ قال: " **من حمل علينا السلاح فليس منا**" (البخاري ٧٠٧١، ومسلم ١٠٠).

أ- **ترجمة الراوي:** سبقت في الحديث رقم (٣٥٦).

ب - **موضوع الحديث:** بيان حكم حمل السلاح على المسلمين.

ج- **المعنى الإجمالي للحديث:**

يبين النبي ﷺ أن المؤمنين إخوة؛ يتألم بعضهم لألم بعضهم الآخر، ويفرح لفرحه، وأن كلمتهم واحدة، فهم يد على من عاداهم. فيلزمهم الاجتماع على الخير والطاعة لإمامهم، وإعانته على من بغى وخرج عليه، لأن هذا الخارج شق عصا المسلمين، وحمل عليهم السلاح وأخافهم فيجب قتاله حتى يرجع، ويفيء إلى أمر الله تعالى؛ لأن الخارج عليهم والباغي عليهم ليس في قلبه لهم الرحمة ولا المحبة لله تعالى، فهو خارج عن سبيلهم فليس منهم، فيجب قتاله وتأديبه.

د- **من فوائد الحديث:**

١- تحريم الخروج على الأئمة، وهم الحكام ولو حصل منهم بعض المنكر ما لم يصل إلى الكفر المخرج من الملة، لأنه يترتب على الخروج عليهم إزهاق الأرواح وقتل الأبرياء وإخافة المسلمين وذهاب الأمن واختلال النظام وهذا أعظم من مفسدة بقائهم.

٢- إذا كان الخروج على الأئمة محرَّماً في حق من يحدث منهم بعض المنكرات، فكيف بحال المستقيمين العادلين؟!

٣- تحريم إخافة المسلمين بالسلاح وغيره ولو على وجه المزاح.

الأسئلة

س١- ما موضوع الحديث؟

س٢- لماذا حرم الخروج علي ولاة الأمر؟

س٣- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

س٤- اذكر فوائد الحديث.

الحديث العشرون

(٤١٧) عن أبي موسى رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء أي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: "**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل**" (البخاري ٧٤٥٨، ومسلم ١٩٠٤).

أ- ترجمة الراوي:

تقدمت في الحديث (٣٥٦).

ب - موضوع الحديث:

بيان متى يكون القتال في سبيل الله.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
شجاعة	الشجاعة ضد الجبن، وهي: شدة القلب عند البأس.
حمية	الحمية: الأنفة والغيرة على عشيرته، والغضب.
رياء	الرياء: بالألف الممدودة ضد الإخلاص، وهو إرادة نفع الدنيا بعمل الآخرة.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

سأل رجل النبي ﷺ عن هذه الأمور الثلاثة المذكورة في الحديث أي ذلك يكون لله تعالى؟ فأجاب الرسول ﷺ بأوجز عبارة وأجمع معنى: أن من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو الذي في سبيل الله، وماعدا هذا فليس في سبيل الله؛ لأنه قاتل لغرض آخر. والأعمال مترتبة على النيات بصلاحها وفسادها.

وهذا يعم جميع الأعمال فالأثر فيها للنية.

هـ من فوائد الحديث:

١- أن النية هي الأصل في صلاح الأعمال وفسادها، فوجب الإخلاص لله تعالى في جميع الأعمال.

٢- أن من قاتل الكفار لقصد الرياء أو الحمية أو الشجاعة أو غير ذلك من المقاصد الدنيوية فليس في سبيل الله.

٣- أن من قاتل لإعلاء كلمة الله هو الذي في سبيل الله.

٤- أن الله عز وجل هو الذي يعلم الشهيد من غيره؛ لأنه عالم النيات، فليس للمخلوق أن يحكم على القتيل بأنه شهيد، وإنما يرجو الله له الشهادة.

٥- بيان أحوال الناس في جهادهم ونياتهم.

الأسـئلة

س١- أكمل العبارات التالية:

- الشجاعة ضد الجبن...
- الحمية الأنفة والغيرة......................................
- الرياء ضد الإخلاص وهو إرادة.................................

س٢- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

س٣- اذكر ثلاث فوائد من الحديث.

كتاب العتق

العتق لغة: بكسر العين وسكون التاء: الحرية، ويقال: عتق العبد يعتق عتقاً: خرج عن الرق.

وشرعاً: تحرير الرقبة وتخليصها من الرق، وتثبيت الحرية لها.

والأصل في مشروعيته: الكتاب والسنة، وإجماع الأمة. قال الله تعالى: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ (النساء: ٩٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول"**من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار، حتى يعتق فرجه بفرجه**" (متفق عليه واللفظ لمسلم: ١٥٠٩) وأجمعت الأمة على صحة العتق وحصول القربة به.

فضل العتق:

النصوص من الكتاب والسنة الحاثة والمرغبة فيه كثيرة، فقد جعله الله تعالى أول الكفارات؛ لما فيه من محو الذنوب وتكفير الخطايا والآثام والأجر العظيم بقدر ما يترتب عليه من الإحسان، فبفكاك المسلم من غل الرق، وقيد الملك تكمل إنسانيته، ويتمتع بالحرية.

الرق عند غير المسلمين:

يعيب أعداء دين الإسلام إقراره الرق، ويرون أن ذلك من الأعمال الهمجية.

والحقيقة أن الرق كان منتشراً في جميع أقطار الأرض، و لم يختص به الإسلام. فالرق وجد عند الفرس والروم والبابليين واليونان، وله عندهم أسباب متعددة في: الحرب والسبي والخطف واللصوصية. بل يبيع أحدهم من تحت يده من الأولاد وبعضهم يعد الفلاحين أرقاء. وكانوا ينظرون إلى الأرقاء باحتقار وازدراء، ويمتهنونهم في الأعمال القذرة والشاقة. فأرسطو يعدهم كالحيوانات، والفراعنة استعبدوا بني إسرائيل أشنع استعباد، والأوروبيون عاملوا الأمريكيين أسوأ معاملة بعد اكتشاف أمريكا.

أما الرق في الإسلام:

١ - فإن الإسلام ضيق مورد الرق؛ فجعل الناس كلهم أحراراً، لا يسترقون إلا بسبب واحد وهو: أن يؤسروا وهم كفار مقاتلون. فهذا السبب وحده في الرق، وهو سبب كما جاء في النقل الصحيح فإنه يوافق العقل الصحيح؛ لأن من وقف في سبيل دعوة الإسلام وألب أعداء الإسلام عليه وحارب الإسلام وأهله، فجزاؤه أن يمسك؛ ليفسح المجال أمام الدعوة إلى الإسلام.

٢ - أن الإسلام رفق بالرقيق وعطف عليه، ومنع من تكليفه ما لا يطيق، قال النبي ﷺ: "**اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم**" (أبو داود ٢٥١٦٥٦)، ورفع الإسلام من قدر الرقيق حتى جعلهم إخوان أسيادهم، قال رسول الله ﷺ: "**هم إخوانكم وخولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ويلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم**". (البخاري ٢٣٥٩، ومسلم ٢٣١٤).

ورفع مقامهم عند مخاطبتهم، فقال الرسول ﷺ: " **ولا يقل أحدكم عبدى وأمتى، وليقل فتاى وفتاتى**" (البخاري ٢٣٦٦، ومسلم ٤١٧٧) ففي هذا تأدب مع الله جل وعلا، وحماية للتوحيد، وحتى لا يشعر الرقيق بالضعة، كما أن المقياس في الإسلام هو تقوى الله تعالى لا الأنساب والأعراق، قال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات: ١٣).

أسباب تحرير الرقيق:

للشارع الحكيم تشوف وتطلع إلى تحرير الرقاب فقد حث على ذلك ووعد عليه النجاة من النار والفوز بالجنة، وجعل لذلك عدة أسباب:

أولاً: قهرية: تزيل ملك السيد عن رقيقه منها:

١- أن من جرح مملوكه عتق عليه؛ فقد جاء في الحديث: أن رجلاً جدع أنف غلامه فقال

النبي ﷺ: "**اذهب فأنت حر**". فقال: يا رسول الله، فمولى من أنا؟ قال: "**مولى الله ورسوله**". (رواه أحمد ٢/١٨٢).

٢- أن من أعتق نصيبه من مملوك مشترك، عتق نصيب شريكه قهراً إن كان هذا المعتق موسراً؛ قال ﷺ: "**من أعتق شركاً له في مملوك، وجب عليه أن يعتق كله**..." (رواه البخاري ٢٣٦٩).

٣- أن من ملك ذا رحم محرم عليه عتق عليه لحديث: " **من ملك ذا رحم محرم فهو حر**" (رواه أبو داود ٣٩٤٩).

ثانياً: اختيارية: وهي ماورد من النصوص في الحث على الإعتاق والترغيب فيه والوعد عليه بالنجاة من النار والفوز بالجنة.

ثالثاً: جعله الشارع أول الكفارات في الوطء في نهار رمضان، وفي الظهار، وجعلها مقدمة في كفارة الأيمان، وفي القتل.

فكيف بعد هذا يأتي الغربيون والمستغربون فيعيبون على الإسلام إقراره الرق ويتشدقون بالحرية والمناداة بحقوق الإنسان وهم الذين استعبدوا الشعوب وأذلوا الأمم واسترقوهم في عقر دارهم وأكلوا أموالهم واستحلوا ديارهم؟! كما تفعله أمريكا بالزنوج، الذين لا يبيحون لهم دخول المدارس ولا الوظائف ويساوونهم بالحيوانات، وكما يفعل الغرب بأسرى الحرب، الذين لا يزالون في المجاهل والمتاهات والسجون المظلمة، وكما فعلته فرنسا المجرمة بأحرار الجزائر في بلادهم وبين ذويهم.

بعد هذا الم يأن لهؤلاء أن يبعدوا عن أعينهم الغشاوة؛ ليجدوا ما في الإسلام من سعادة الإنسانية في حاضرها ومستقبلها.

الحديــث الأول

(٤١٨) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: "**من أعتق شركاً لــه في عبد – فكان له مال يبلغ ثمن العبد– قوم عليه قيمة عدل فأعطي شركاؤه حصــصهم وعتق عليه العبد، وإلا فقد عتق منه ما عتق**"(البخاري ٢٠٢٢، ومسلم ١٥٠١).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت في الحديث (٣٤٨).

ب - موضوع الحديث:

بيان حكم عتق الرقيق المشترك.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
من أعتق	(من) للعموم، تقتضي دخول أصناف المعتقين.
شركاً	بكسر الشين، وسكون الراء أي: جزءاً أو نصيباً.
قيمة عدل	بفتح العين وسكون الدال أي: من غير زيادة في قيمته ولا نقصان.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

في هذا الحديث حث وترغيب في عتق الرقاب من الرق، فبين النبي ﷺ أن من كان له شراكة ولو قليلة في عبد أو أمة، ثم أعتق جزءاً منه عتق نصيبه بنفس الإعتاق، فإن كان المعتق موسراً عتق العبد كله: نصيبه ونصيب شريكه، وقوم عليه نصيب شريكه بقيمته التي يساويها، وأعطى شريكه القيمة. وإن كان معسراً فلا إضرار على صاحبه، فيعتق نصيبه فقط، ويبقى نصيب شريكه رقيقــاً كما كان.

هـ- من فوائد الحديث:

١- جواز الاشتراك في العبد والأمة في الملك.

٢- أن من أعتق نصيبه من عبد مشترك عتق عليه كله، وعتق عليه نصيب شريكه إن كان موسراً.

٣- أنه تقوم عليه حصة شريكه بما يساوي قيمته، ويدفع له القيمة.

٤- أنه إن ملك بعض قيمة نصيب شريكه، عتق عليه بقدر ما عنده من القيمة.

٥- تشوف الشارع الحكيم إلى عتق الرقاب، إذ جعل للعتق هذه السراية والنفوذ.

الأسـئلة

س١- ما الأصل في مشروعية العتق؟

س٢- هل كان الرق موجوداً قبل الإسلام؟ إذا كان الجواب بنعم فاذكر أمثلة على ذلك.

س٣- كيف يعامل الإسلام الرقيق؟

س٤- اذكر أنواع أسباب العتق، ومثل لها.

س٥- ما موضوع الحديث؟

س٦- ما معنى المفردات التالية: شركاً ن قيمة عدل؟

س٧- بين كيفية عتق الرقيق المشترك من خلال هذا الحديث.

س٨- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

س٩- اذكر فوائد الحديث.

الحديــث الثاني

(٤١٩) عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: "**من أعتق شقصاً من مملوك فعليه خلاصه كله في ماله، فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل، ثم استسعي العبد غير مشقوق عليه**" (البخاري ٢٥٢٧، ومسلم ١٥٠٣).

أ- ترجمة الراوي:

سبقت في الحديث (٣٣٨).

ب - موضوع الحديث:

هو موضوع الحديث الذي قبله.

ج- معاني المفردات:

الكلمة	معناها
شقصاً	بكسر الشين وفتحها: النصيب سواء كان قليلاً أو كثيراً.
مملوك	أي: الذكر والأنثى.
استسعي	أي: أن العبد يكلف الاكتساب؛ ليفك به بقية رقبته من الرق.
غير مشقوق عليه	أي: لا يكلف ما يشق عليه من السعاية.

د- المعنى الإجمالي للحديث:

يفيد هذا الحديث أن من أعتق شركاً له في عبد، وكان له ما يبلغ ثمن العبد عتق عليه كله، وقوم عليه حصة شريكه بقدر قيمته. فإن لم يكن له مال عتق العبد، وطلب من العبد السعي؛ - ليحصل للذي لم يعتق نصيبه مباشرة قيمة حصته- ولا يشق عليه بالتحصيل، بل يقدر عليه أصحاب الخبرة قدر طاقته.

هـ- من فوائد الحديث:

١- جواز عتق العبد المشترك من بعض الشركاء.

٢- أنه إذا كان للشريك مال يلزم خلاص باقي المملوك من ماله.

٣- أنه إذا لم يكن له مال واستسعى العبد فيما يفك به رقبته أنه لا يكون سعياً شاقاً على العبد.

٤- تعظيم حق العتق، وأنه مطلوب مؤكد للشرع.

٥- استسعاء العبد عند عسر المعتق.

و- تنبيه:

ظاهر الحديثين (٤١٨/٤١٩) الاختلاف في عتق العبد كله مع إعسار مباشر العتق، واستسعاء العبد: فظاهر الحديث الأول دل على أن من أعتق نصيبه من عبد مشترك؛ عتق نصيبه: فإن كان موسراً عتق باقيه، وغرم لشريكه قيمة نصيبه، وإن كان معسراً لم يعتق نصيب شريكه، وصار العبد مبعضاً: بعضه حر وبعضه رقيق. ودل الحديث الثاني على أن المباشر لعتق نصيبه: إن كان معسراً عتق العبد كله أيضاً، ولكن يستسعى العبد بقدر قيمة نصيب الذي لم يعتق فتعطى له.

وصفة الجمع بينهما ما قاله شارح بلوغ المرام: أن معنى قوله في الحديث الأول: "وإلا فقد عتق منه ما عتق" أي: بإعتاق مالك الحصة حصته، وحصة شريكه تعتق بالسعاية، فيعتق العبد بعد تسليم ما عليه، ويكون كالمكاتب. وهذا هو الذي جزم به البخاري، ويظهر أن ذلك يكون باختيار العبد لقوله: "غير مشقوق عليه". فلو كان ذلك على جهة الإلزام لحصل للملوك بذلك غاية المشقة، وهو لا يلزم في الكتابة، ولأنها غير واجبة فهذا مثلها. وإلى هذا الجمع ذهب: البيهقي، وقال: لا تبقى معارضة بين الحديثين أصلاً.

وهو كما قال: إلا أنه يلزم منه أن يبقي الرق في حصة الشريك إذا لم يختر العبد السعاية.

الأسئلة

س١- اذكر مفردات المعاني التالية:

أ- النصيب سواء كان قليلاً أو كثيراً.

ب- أن العبد يكلف الاكتساب ليفك رقبته من الرق.

ج- لا يكلف ما يشق عليه من السعاية.

س٢- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

س٣- اذكر أربع فوائد من الحديث.

س٤- هذا الحديث والذي قبله يظهر أن بينهما تعارضاً، فما وجه المعارضة؟ وكيف توفق بينهما؟

باب بيع المدبر

المدبر: اسم مفعول وهو: الرقيق الذي علق عتقه بموت مالكه؛ لأن عتقه جعل دبر حياة سيده. أو يكون مشتقاً من التدبير، وهو: النظر في عواقب الأمور.

(٤٢٠) عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: **دبر رجل من الأنصار غلاماً له. وفي لفظ: بلغ النبي ﷺ أن رجلاً من أصحابه أعتق غلاماً له عن دبر لم يكن له مال غيره. فباعه رسول الله ﷺ بثمانمائة درهم، ثم أرسل بثمنه إليه**". (البخاري: ٧١٨٦، ومسلم: ٩٩٧).

أ - التراجم:

١ – ترجمة الراوي: تقدمت في الحديث رقم (٣٤٧).

٢ – رجل: اسمه: أبو مذكور، وقبل: بذكور.

٣ – والذي اشتراه اسمه: نعيم بن عبدالله النحام: بنون ثم حاء مهملة.

ب – موضوع الحديث:

بيان حكم بيع العبد المدبر.

ج – المعنى الإجمالي للحديث:

علق رجلاً من الأنصار عتق غلامه بعد موته وهو المراد بقوله: عن دبر. و لم يكن له مال غيره، فبلغ ذلك النبي ﷺ فعد هذا العتق من التفريط وتضييع النفس، فرده وباع غلامه بثمانمائة درهم فأرسل بها إليه؛ فإن قيامه بنفسه وأهله أولى له، وأفضل من العتق، ولئلا يكون عالة على الناس.

د – من فوائد الحديث:

١ – جواز التدبير وصحته وهو إجماع.

٢ – جواز بيع المدبر – قبل موت سيده – مطلقاً للحاجة وغيرها.

٣ – نظر الإمام في مصالح رعيته، وأمره إياهم بما فيه الرفق لهم، وإبطال ما يضر من تصرفاتهم التي يمكن فسخها.

٤ – أن الأولى والأحسن لمن ليس عنده سعة في الرزق أن يجعل ذلك لنفسه ولمن يعول. أما من وسع الله عليه رزقه، فليحرص على اغتنام الفرص بالإنفاق في طرق الخير، قال الله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (البقرة: ١١٠).

الأســــــئلة

س ١ – ما موضوع الحديث؟

س ٢ – اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

س ٣ – اذكر ثلاث فوائد من الحديث.

س ٤ – يتضمن الحديث ما مر معك في الوصايا (في حكم الوصية) فأذكره.

والْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ

الأعلام المترجم لهم

أولاً: أسماء الرجال:

رقم الحديث	الاســـــم
٤٠٣	أبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري
٣٥٤	أبو بردة هانئ بن نيار البلوي
٣٥٣	أبو بكر الصديق
٣٧١	أبو بكرة
٣٧٨	أبو ثعلبه الخشني
٣٤٧	أبو سعيد الخدري
٣٦٨	أبو سفيان
٣٤٧	أبو سلمة عبد الرحمن
٣٣٨	أبو شاه (رجل من أهل اليمن)
٣٧٤	أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري
٤٠٥	أبو قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري
٣٥٦	أبو موسي الأشعري
٣٣٨	أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر
٣٤٣	أبو قلابة عبد الله الجرمي
٣٥٢	أسامة بن زيد
٣٦٠	الأشعث بن قيس
٣٣٦	أنس بن مالك
٣٤٤	أنيس بن الضحاك الأسلمي
٣٤٥	ابن شهاب
٣٩٥	البراء بن عازب
٣٤٧	بريدة بن الحصيب الأسلمي
٣٨١	بني تيم الله

الاســــم	رقم الحديث
عبد الرحمن بن سمرة	٣٥٥
عبد الرحمن بن سهل	٣٣٥
عبد الرحمن بن عوف	٣٥٣
عبد الله بن أبي أوفي	٣٧٧
عبد الله بن العباس	٣٤٧
عبد الله بن سلام	٣٤٨
عبد الله بن صوريا	٣٤٨
عبد الله بن مسعود	٣٣٣
عبد الله بن سهل	٣٣٥
عبد الله بن عمر بن الخطاب	٣٤٨
عبيد الله بن أبي بكرة	٣٧١
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود	٣٤٤
عدي بن حاتم	٣٨٤
عقبة بن عامر	٣٦٢
عكل وعرينة	٣٤٣
عمر بن الخطاب	٣٣٩
عمران بن حصين	٣٤١
كعب بن مالك	٣٦٦
ماعز بن مالك	٣٤٧
محمد بن مسلمة	٣٣٩
محيصة بن مسعود	٣٣٥
المغيرة بن شعبة	٣٣٩
النعمان بن بشير	٣٧٣
هذيل	٣٣٨
همام بن الحارث	٣٨٤

ثانياً: أسماء النساء:

الاســـــم	رقم الحديث
أسماء بنت أبي بكر	٣٧٥
أم المؤمنين ميمونة	٣٧٩
أم سعد عمرة بنت مسعود	٣٦٥
أم سلمة هند بنت حذيفة المخزومية	٣٦٩
عائشة بنت أبي بكر الصديق	٣٥١
فاطمة بنت محمد رسول الله ﷺ	٣٥٢
المخزومية: فاطمة بنت الأسود	٣٥٢
هند بنت عتبة	٣٦٨

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
وكالة الجامعة
إدارة المناهج



أحاديث الحفظ

للصف الثالث الثانوي

تأليف

الشيخ سليمان بن شتيوي المهدوي العوفي

المدرس بالمعهد الثانوي سابقاً

ح الجامعة الإسلاميّة ، ١٤٢٦هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
العوفي ، سليمان
أحاديث الحفظ للصف الثالث ثانوي . / سليمان العوفي . -
المدينة المنورة ، ١٤٢٦هـ
.. ص ؛ .. سم
ردمك : ٧ - ٥٢١ - ٠٢ - ٩٩٦٠
١ - الحديث - جوامع الفنون - كتب دراسية ٢ - التعليم الثانوي -
السعودية - كتب دراسية أ - العنوان
ديوي ٢٣٧٫٣٠٧١٢ ٢٦٦٩ / ١٤٢٦

من آداب الطعـــــام

٩ ــ عن أبي الزبير عن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا وَقَعَتْ لُقمةُ أَحَدِكم فلْيأخذْها فَلْيُمِطْ ماكان بها من أذى ولْيأكُلْها ولا يدعْها للشيطان، ولا يمسح يَدَهُ بالمنديل حتى يلعق أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه البركة».

رواه مسلم في الأشربة باب استحباب لعق الأصابع والقصعة. . وهذا لفظه.

وصرح أبو الزبير بالسماع من جابر عند النسائي وابن حبان وأبو عوانه. وأحمد (٣/٣٣٧) وابن ماجه (٣٢٧٠).

شـرح المفــردات :

لقمة أحدكم	: ما يؤكل من الطعام مرة واحدة.
فَلْيُمِطْ	: أي يزيل وينظف. واللام للأمر.
أذى	: هو القذى والتراب ونحوهما.
لا يدعها للشيطان	: أي لا يتركها يأكلها الشيطان.
المنديـــل	: الخرقة التي ينظف بها.
يلعق أصابعه	: اللعق: اللحس، أي يلحس مافي يده من بقايا الطعام. واللعقة بالفتح: المرة الواحدة.

البركـــــة : النماء والزيادة. يقال: بارك الله الشيء وبارك فيه وعليه: وضع فيه البركة.

المعنى الإجمالي:

يعلمنا نبي الأمة عليه من ربه أزكى الصلاة وأتم التسليم خلقاً جميلاً وأدباً رفيعاً عند الأكل، وهو ما إذا وقعت اللقمة من يد الآكل فليس له أن يدعها بحجة أنها قد تلوثت بالتراب والقذى، بل عليه أن يأخذها ويزيل ماعلق بها من تراب وغيره، ويأكلها ولا يتركها فيأكلها الشيطان فذلك مما يساعده على الأذى والعناد والتسلط على بني الإنسان كما أن على الآكل أن لا يعجل في تنظيف يده بمنديل أو غيره حتى يلحس مابقي في يده من أثر الطعام؛ لأنه لا يعلم هل البركة في أوله أو آخره، وعلى المسلم أن يطلب هذه البركة ويلتمسها في الطعام، وبعد ذلك يغسل يده بالماء، أو ينظفها بخرقة.

من فوائد الحديث:

١ ــ إذا سقطت اللقمة فلا تترك ليأكلها الشيطان.
٢ ــ إخباره ﷺ عن وقوع البركة في الطعام وعن ترصد الشياطين لبني الإنسان.
٣ ــ طلب تحري البركة في الطعام.

٤ ـ مشروعية لعق الأصابع قبل غسلها.

٥ ـ نهي المسلم عن غسل يده أو تنظيفها بخرقة وفيها بقايا من طعام.

٦ ـ احـــترام النعمـــــة.

من الآداب الإسلاميـــة

١٠ ــ عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شرب أحدكم فلا يتنفّس في الإناء، وإذا بال أحـدكم فلا يمسـح ذكـره بيمينـه، وإذا تمسّح أحدكم فلا يتمسّح بيمينه».

رواه البخاري في الأشربة باب ٢٥ وهذا لفظه، ومسلم في الطهارة باب آداب الاستنجاء.

شـرح المفـــردات:

إذا شرب أحدكم : إذا أخذ أحدكم في الشُّرْبِ.

لا يتنفّس في الإناء : أي لا يتنفس داخل القَدح الذي يشرب منه.

بـــــال : قضى حاجته من البول خاصة.

يمسح ذكره بيمينه : أي لا يأخذ فرجه بيده اليمنى.

يتمسّـــــح : يستنجـــــي.

المـعنى الإجمـالي:

وجّه النبي ﷺ أمته إلى مكارم الأخلاق، وأحسن الآداب، وأفضـل الأفعـال، حتى يكـون المسلم مألوفاً محبوباً لا يتقزز منه أحد، ولا ينفر منه جليسه.

فنهى أتباعه عليه الصلاة والسلام إذا شرب أحدهم في إناء أن يتنفّس في داخله أثناء شربه منه، حتى لا يقذّرَهُ على غيره من إخوانه المسلمين برائحة فمه، أو بخروج شيء من فمه أو أنفه وسقوطه فيه.

أما التنفس خارج الإناء ثلاثاً فهو سنة معروفة، وقد جاء في الحديث المرفوع أنه أروى، وأمرأ، وأبرأ، رواه مسلم. وفي رواية عند غيره: أهنأ[1] وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ كما في البخاري، وأمر به أصحابه رضي الله عنهم، ويسمّى في الابتداء ويحمد في الانتهاء.

كما نهاهم ﷺ إذا قضى أحدهم حاجته من غائطٍ أو بول أن يمسّ ذكره أو دبره بيده اليمنى، أو يستنجي بها، تشريفاً لها وصوناً عما فيه أذى. وتحقيقاً للاقتداء بالنبي ﷺ حيث كان يجعل يده اليمنى لطهوره وطعامه وشرابه وثيابه، ويجعل شماله لخلائه وما كان من أذى، كما رواه أبو داود. والتنصيص على الرجال هنا لكونهم المخاطبين غالباً وإلا فالنساء في ذلك كالرجال.

---

(١) أروى: أكثر ريّاً. أمرأ: من المراءة، يقال: مرأ الطعام يمرأ أي صار مريّاً. أبرأ: من البراءة أو البُرْء، أي يبرىء من العطش. أهنأ: يقال: هنأني الطعام يهنُؤني، أي صار هنيئاً. وهنأت الطعام أي تهنأت به، وكل أمر يأتيك من غير تعب فهو هنيء. والمعنى في الكلمات الأربع: أنه أقمع للعطش وأقوى على الهضم وأقلّ أثراً في ضعف الأعضاء وبرد المعدة.

من فـوائـد الحـــديث :

١ ــ الحث على مكارم الأخلاق والبعد عن رديئها .

٢ ــ طلب الطهارة والنظافة مرغب فيه على الدوام .

٣ ــ إكرام اليد اليمنى وتخصيصها بالطيبات، واليسرى لما سوى ذلك .

٤ ــ البعد عن كل ما يسبب الكراهة للآخرين .

٥ ــ أن النساء في هذه الأحكام كالرجال .

استحبـــاب البـــدء باليمـــين

١١ ــ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «كان النبي ﷺ، يُعْجِبُهُ التَّيمُّنُ في تَنَعُّلِهِ وَتَرجُّلِهِ وطُهُورِهِ وفي شَأنِهِ كُلّهِ».

رواه البخاري في الوضوء باب ٣١ وهذا لفظه. ومسلم في الطهارة باب حبه ﷺ للتيامن.

شـرح المفـردات:

التَيمّـــن: الابتــداء باليمين.
تنعّلِــهِ: لبس نعلـــــه.
تَرَجّلِــه: تسريح شعره ومشطه ودهنه، لرأسه ولحيته.
طهـــوره: غسلـــه ووضـوؤه.

المـعنى الإجمـالي:

كان من هدي النبي ﷺ وعادته التي استمر عليها ولازمها طيلة حياته في معاملاته مع الناس، أو في أفعاله التي يفعلها تقرباً إلى الله، أو مايفعله على سبيل الجبلة، في كل ذلك يحب البدء باليمين تفضيلاً لها على الشمال، وهـذا في كل مامن شأنه تكريم وتزيين كلبس النعـل والثوب والسراويل وترجيل الشعر والغسل والوضوء ودخـول المسجـد والمنـزل، والسواك، والاكتحال وتقليم الأظفار وقص الشـارب وحلق الـرأس والأكـل والشرب والأخـذ والعطاء

واستلام الحجر الأسود والسلام من الصلاة وغير ذلك. فهو في ذلك كله يحب-عليه الصلاة والسلام-التيامن مالم يمنع من ذلك مانع.

ومـا كان بضد ذلك من الاستنجاء والامتخاط والخروج من المسجد ودخول الخلاء ونحو ذلك تقدم فيه اليسار قبل اليمين.

وينبغي لكل مسلم الاقتداء به ﷺ في كل ذلك استجابة لقول الله تعالى: ﴿**واتبعوه لعلكم تهتدون**﴾. وقوله جل وعلا: ﴿**لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجوا الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا**﴾ ففي ذلك الخير الكثير والثواب العظيم نسأل الله من فضله وكرمه.

من فـوائـد الحـــديث :

١ ــ استحباب البدء باليمين في كل أمرٍ فيه تكريم وتزيين.
٢ ــ تفضيل اليمين على الشمال سواء كانت يداً أو رجلاً.
٣ ــ ان ترك الانتعال على الدوام مخالف لهدي النبي ﷺ وسنته.
٤ ــ مشروعية تسريح شعر الرأس واللحية.
٥ ــ مشروعية الاقتداء به ﷺ في أقواله وأفعاله.

عقوبـة استحـلال المحرمــات

١٢ ــ عن أبي عامر أو أبي مالك الأشعري-رضي الله عنه- سمع النبي ﷺ يقول: «ليكونَنّ من أمتي أقوام يستحلون الحِرَ والحَرير والخمر والمعازف، ولَيَنْزِلَنّ أقوام إلى جنب عَلَم، يروح عليهم بسـارحـةٍ لهم، يأتيهم (يعني الفقير) لحاجةٍ فيقولوا: ارجـع إلينا غداً فيبيتهم الله ويضع العلم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة».

رواه البخاري في الأشربة باب ٦ معلقاً بصيغة الجزم وسنده صحيح.

شـرح المفــردات :

الحِــــــرَ	: بكسر الحاء وفتح الراء هو الفرج والمراد الزنا.
المعــــازف	: جمع معزفة، بكسر الميم وفتح الزاي، وهي آلات الملاهي.
عــــــلم	: هو الجبل المرتفع.
يروح عليهم	: يرجع عليهم يعني الراعي إذ السارحة لابد لها من حافظ.
بسارحــــــة	: هي الماشية التي تسرح في أول النهار إلى رعيها وترجع بالعشي إلى مألفها.

فيبيتهم الله : يهلكهم ليلاً، والبيات هو اقتحام العدوّ ليلاً.

يضع العلم : يوقعــه عليهم.

يمســـــخ : المسخ هو تغيير الصورة إلى صورة حيوان أو غيره.

آخــرين : غير الأولين الذين هلكوا في البيات المذكور.

المعنى الإجمــالي :

يخبر النبي ﷺ في هذا الحـديث الشريف عن أمرٍ لم يقع في زمنه، وسوف يقع في آخر الزمان لا محالة ـ لأنه ﷺ لاً ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحىٰ ـ ألا وهو استحلال أناس من فساق أمته ﷺ ومنافقيها لفاحشة الزنىٰ حتى يكثر منهم ذلك. وآخرين يستحلون لبس الحـرير للرجـال من غير حاجة إلى ذلك،ابل بطراً وتكبراً وخروجاً عن اتباع الحق الذي جاء به رسول الله ﷺ. كما يقع آخرون في المسكرات ويستحلون شربها حيث يسمونها بغير اسمها تالله إنه ليصدق عليهم قول الله تعالى ﴿إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى﴾.

ويقع آخرون في التَّفَنُّن في آلات الملاهي واستخدامها وترويجها والدعوة إليها بدون أي مبالاة بالنصوص الواردة في تحريمها حتى صدق عليهم قولـه تعالى: ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث

ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا أولئك لهم عذاب مهين﴾ .

وقد حصل ما أخبر به النبي ﷺ كما هو مشاهد الآن . واستبدل كثير من المسلمين تلاوة القرآن بأصوات المغنّين والمغنيات ، وظهرت هذه الملاهي ظهوراً لم يشهد له التاريخ مثيلاً . وكلما ضجّ الصالحون والمصلحون من ضرر هذه الآلات جاء ماهو أدهىٰ وأمرّ من سابقه ، فظهرت منكرات أعظم مما سبق وشاهد الناس ما لم تر مثله العيون من التفسخ المكشوف والمناظر التي تدعو إلى الرذيلة وتسهيل أمر الفاحشة بأساليب وقوالب متنوعة ، ولا يعلم كيف تصير إليه أحوال الناس بعد ذلك إلا الله سبحانه وتعالى . ولا نقول إلا حسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

كما أخبر الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ عن أناسٍ من فساق أمته يبيتون على شرب ولهو مُحَرَّمَيْن فيأتيهم الفقير يسألهم حاجته فلا يتفرغون لقضائها له لشغلهم بما هم فيه ، ويعدونه يوماً آخر ، فيعاجلهم الله بعقوبته ليلاً ، ويضع عليهم الجبل ويمسخ آخرين منهم على صور الخنازير والقردة إلى يوم القيامة إظهاراً لفضيحتهم وزيادة في خزيهم ، نسأل الله العافية والسلامة .

من فوائد الحديث :

١ ــ الوعيد الشديد لمن يتحيل على المحرمات بتغيير اسمها أو بغير ذلك .

٢ ــ الدليل الواضح على صدق نبوة محمد ﷺ حيث أخبر عن أمرٍ لم يقع في زمنه ثم وقع بعد ذلك.

٣ ــ تحريم كل المسكرات بأنواعها وبأي اسم تسمىٰ به، وما أسكر كثيره فملء الكف منه حرام.

٤ ــ على المسلم الذي يطلب نجاة نفسه من العذاب أن يُحِلّ ما أحلّ الله -جل وعلا- ورسوله ﷺ ويحرم ماحرماه.

٥ ــ الأصل في الملاهي والاستماع إليها التحريم.

وجـوب لزوم جماعة المسلمين وإمامهم

١٣ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنـه عن النبي ﷺ أنه قال: «من خَرَجَ من الطاعة وفارق الجماعة فمات، مات ميتةً جاهلية. ومن قاتل تحتِ راية عُمِّيَّةٍ يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيّة، ومن خرج على أمتي يضرب بَرّهَـا وفـاجِرَها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذيِ عهد عَهْدَهُ فليس مني ولست منه».

رواه مسلم في الإمارة. باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين.

شـرح المفـردات:

خرج من الطاعة: أخرج نفسه من طاعة الإمام العام.

فارق الجماعة: جماعة المسلمين وإمامهم.

ميتـة جاهليـة: بكسر الميم، أي على صفة موتهم من حيث هم فوضىٰ لا إمام لهم.

رايـة عميّـة: الراية العلم أو القيادة. العمية: بضم العين وكسرها، والميم مكسورة مشددة، وكذا الياء مشـددة. هي الأمـر الأعمىٰ لا يتبـيّن وجه الصواب فيه. كذا فسرها الإمام أحمد والجمهور.

يغضب لعصبة،

يدعوا إلى عصبة،

ينصر عصبة : هذه الكلمات الثلاث معناها أنه يقاتل عصبية لقومه ونصرة لقومه وهواه لا للحق ونصرته والدعوة إليه.

يضرب برها وفاجرها: أي يقاتل الصالح منهم وغير الصالح ولا يميز بين شخص وآخر.

لا يتحاشى من مؤمنها: لا يحذر من مقاتلة المؤمن منها. والمعنى: لا يكترث بما يفعله فيها ولا يخاف وباله وعقوبته.

لا يفي لذي عهدٍ عهده : لا يوفي لصاحب عهد وأمان عهده الذي عاهده عليه.

ليس مني : ليس على طريقتي وسنتي.

المعنى الإجمالي :

هذا الحديث يوضح حقيقة مهمة جداً طالما غفل عنها كثير من الناس،ألا وهي وجوب طاعة الإمام المسلم والدخول في جماعة المسلمين، حتى تكون كلمتهم واحدة، وأمرهم واحد، فمن خرج عن ذلك وألبّ على المسلمين أعداءهم من الكفار والمنافقين وشق عصىٰ الطاعة،وفارق الجماعة،فقد عصى ربه،وخالف هدي نبيه محمد ﷺ، فمن قاتل تحت راية عمية، عصبية لقومه ونصرة لهواه، ولم يكن الحق مقصده ومبتغاه، يقاتل الصالحين وغيرهم من هذه

الأمــة ويضرب بعضهم ببعض، ولا يوفي لذي عهــدٍ عهــده، ولا يتحاشىٍ عن مؤمن لإيمانه، فمات وهو على حال من هذه الأحوال فميتته ميتةً جاهلية، وقد خلع بفعله ذلك ربقة الإسلام من عنقه. وليس هو من اتباع الرسول ﷺ المهتدين بهديه والمتمسكين بسنته فليس هو من الـرسـول ﷺ ولا الرسول منه. وكفىٰ بهذا الوعيد وأمثاله حجة على كل من تسول له نفسه أو يزيّن له الشيطان أن يوقع بين المسلمين فتنة أو يثير عداوة، المسلمون في غنى عنها.

فما أصاب الناس من الفتن والقلاقل والمشاقّات والمخالفات إلا بسبب خروجهم عن تعاليم الرسول ﷺ لاسيما في هذا الباب (باب طاعة ولي الأمر ولزوم جماعة المسلمين).

وقد أوضح علماء السلف أن منهج أهل السنة والجماعة لزوم الطاعة لمن يتولى أمر المسلمين، سواء تولى ذلك باختيار الناس له، أو أخذها بالقوة، فمتى استتب له الأمر لم يصلح لأحد أفراد الأمة المسلمة أو جماعاتهم، الخروج عليه أو منازعته فيما تولاه. والنصوص في هذا البـاب كثـيرة جدا، لايمكن استقصاؤها في هذه النبذة. ومنهـــا: قول النبي ﷺ «... فمن أحب أن يزحـزح عن النـار ويُدخَـل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأتِ إلى الناس الذي يحب أن يؤتىٰ إليه، ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر»(١). ومنها:

---

(١) رواه مسلم في صحيحه، في الإمارة، باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (١٨/٦).

قول عبادة بن الصامت رضي الله عنه « . . . دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه فكان فيما أخذ علينا أن بايَعَنَا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله. قال: إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان»(١).

وروى مسلم ـ أيضاً ـ عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ضمن حديث طويل عن النبي ﷺ أنه قال: «تسمع وتطيع للأمير وان ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع».

وفيه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

وما ذكر في هذه الأحاديث وغيرها ذكره الله في القرآن الكريم حيث قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم . . .**﴾ الآية.

من فوائد الحديث :

١ ــ وجوب طاعة ولي أمر المسلمين، وعدم الخروج عليه.

٢ ــ يتأكد على كل مسلم لزوم جماعة المسلمين.

٣ ــ التحذير من كل ما يلزم منه تفريق كلمة المسلمين.

٤ ــ مخالفة المسلم لما كان عليه أهل الجاهلية.

٥ ــ لا يصلح لمسلم أن يقاتل مع أحدٍ حتى يتضح له الحق فيكون بجانبه.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه، في الإمارة (٦/١٧).

٦ ــ من قاتل من أجل العصبية أو للدعوة إليها، أو لنصرة هواه فمات، فميتته ميتةٌ جاهلية.

٧ ــ من قاتل المسلمين بغير حق شرعي يبيح له ذلك فليس من هدي الرسول ﷺ في شيء.

٨ ــ على المسلم أن يحذر من مقاتلة أولياء الله فإن الله يثأر لهم.

٩ ــ وجوب الوفاء بالعهد وإنفاذ الوعد بالخير.

١٠ ـمكانة هذه الأمة بين الأمم.

ذم البخــل بالمــال

١٤ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ما مِنْ يومٍ يُصبِحُ العبادُ فيه إلا ملكان ينزلان فيقولُ أحدُهما: اللهم أعطِ منفِقاً خَلَفاً، ويقول الآخرُ: اللهّم أعطِ مُمْسِكاً تَلَفاً).

متفق عليه. البخاري في الزكاة باب ٢٧، ومسلم في الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف.

شرح المفردات:

ما مِنْ يومٍ	: لا يأتي يوم من الأيام إلا يقع فيه ذلك النداء.
ملكان	: تثنية ملَك، والملك واحد الملائكة.
ينزلان	: يهبطان إلى الأرض.
اللهم	: يا الله.
منفقاً	: الإنفاق البذل والعطاء في وجوه الخير.
خلفاً	: عوضاً.
أعط ممسكاً تلفاً	: الإمساك البخل بالمال على النفس وعلى من تلزمه نفقتهم. والتلف: الذهاب والمحق للمال، أو بركته.

المعنى الإجمالي :

في هذا الحديث يحضنا النبي ﷺ على الانفاق في وجوه البر والخير وهي كثيرة، فمن النفقات الواجبة الزكاة والنفقة على العيال والأهل والوالدين. والمستحبة النفقة على الضيف والصديق وصلة الرحم ومعاونة المحتاجين وقضاء الحوائج، والإقراض، وسائر أنواع الصدقات، وفعل المعروف.

ويحذرنا من البخل وإمساك المال عن صرفه في وجوه الخير وطلب التقرب به إلى الله. ويخبرنا عليه الصلاة والسلام أن الله — جل وعلا — يبعث كل يوم ملكين إلى الأرض فيناديان بصوت يسمعه كل خلق الله إلا الثقلين كما ثبت في حديث آخر، فيدعو أحدهما بالخلف لمن أنفق ولو بعض ماله في وجوه الخير، ويدعو الآخر على البخيل والشحيح بأن يتلف الله عليه ماله ويمحق بركته.

وفي هذا حث على الكرم والجود وبذل المال في أبواب الخير، والحذر من الشح والبخل بالمال، وأنه حري بفقد ماله أو ذهاب بركته دون أن يستفيد منه شيئاً. كما قال الله تعالى: ﴿**فأما من أعطىٰ واتقىٰ وصدق بالحسنى، فسنيسره لليسرى. وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى**﴾. فقد فسرها ابن عباس رضي الله عنهما فقال: أعطى مما عنده. واتقىٰ ربه، وصدق بالخلف[1].

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣٠/ ٢١٩).

من فــوائـد الحـــديث :

١ ــ الدعاء بالخلف لمن أنفق ماله في طاعة الله .

٢ ــ الدعاء على البخيل بأن يتلف الله عليه أمواله، أو بركتها .

٣ ــ البخيل يفوت على نفسه خيراً كثيراً في الدنيا والآخرة .

٤ ــ تيسير أمر المنفقين في وجوه الخير.

٥ ــ تعسير أمر أهـل البخل والشح .

خطـر الجهـر بالمعصيـــة

١٥ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقـول: «كُلُّ أُمَتي مُعَـافىً إلا المجاهرين. وإنَّ مِنَ المجَاهَرةِ أنْ يعملَ الرجلُ بالليل عملاً ثم يُصبِحُ وقد سَتَرَه الله فيقول: يافلان عملتُ البارحَة كذا وكذا، وقد بات يَستُرهُ رَبُّهُ ويُصْبحُ يَكشِفُ سِتْرَ الله عَنْهُ».

رواه البخاري في الأدب باب ٦٠ وهذا لفظه، ومسلم في الزهد باب النهي عن هتك الانسان ستر نفسه.

شـرح المفـردات:

معـــــافى	:بفتـح الفاء، اسم مفعول من العافية، أي عافاه الله، أو أعطاه الله العافية والسلامة من المكروه.
إلا المجاهرين	:بالنصب على الاستثنـاء ومعنـاه: المعلنـين المظهرين معاصيهم وقبيح فعلهم بكشفهم ستر الله عن أنفسهم فإنهم لا يعافون.
ستره الله	:حجبه عن أعين الناس.
البارحـــة	:أقرب ليلة مضت من وقت القول.

كـــذا وكـــذا : كنـاية عن مقـول القول المحذوف. وهو في محل نصب مفعولاً به.

يكشـــف : يرفـــع ويزيـــل.

المـعنى الإجمــالي :

يخبر النبي ﷺ أن أمتـه كلهـا في عافية وسلامة ويرجىٰ لهم النجاة من العذاب إلا من جاهر بمعصية،وأعلن عن قبيح فعله، فذاك الذي في خطر عظيم، ومعرّض نفسه لعقوبة الله وعذابه.

ثم أخبر النبي ﷺ أن من الجهر بالمعصية أن يعمل العبد بالليل عملاً مخالفاً لشرع الله وما جاء به رسول الله ﷺ، ثم إذا أصبح أخبر به الناس. فهذا الإنسان كان في ستر الله،ولم يطلع أحد من الخلق على معصيته،فيذهب هو بطوعه واختياره،فيكشف عن نفسه ستر الله ويجهر بفعله القبيح، وهذا عمل مذموم وفاعله آثم يستحق العقوبة مالم يتب إلى الله سبحانه وتعالى.

وأعلمنا نبي الرحمة ﷺ أن من ستره الله في الدنيا فاستتر بستر الله ستر الله عليه في الآخرة ولم يفضحّه على رؤوس الأشهاد كما في قولـــه ﷺ: «لا يســـتر الله على عبـد في الـدنيا إلا ستره الله يوم القيامة»[1]. ولا يعذبه-أيضاً-لما رواه البخاري في المظالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله يُدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا أتعرف

(١) رواه مسلم في صحيحه (٨/ ٢١).

ذنب كذا؟ فيقول نعم أي رب حتى إذا قرره بذنوبه، ورأى في نفسه أنه هلك قال: سترتها عليك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم.

وهذا الحديث يفهم منه: أن من لم يستر الله عليه في الدنيا لم يستر عليه في الآخرة، والعياذ بالله، فيتأكد على كل ذي لب إذا ألمّ بمعصية وستره ربه أن يفرح بذلك ويبقىٰ في ستر الله له حتى يلقى ربه.

من فوائد الحديث:

١ ــ خطر الإعلان بالمعصية.
٢ ــ من ألمّ بمعصية ثم استتر بستر الله يرجى له السلامة من العذاب والستر في الآخرة.
٣ ــ تحريم كشف العبد ستر الله عن نفسه.
٤ ــ فضل هذه الأمة على سائر الأمم.

فهرس موضوعات الأحاديث